مجلة كلية الآداب بقنا (دورية أكاديمية علمية محكمة)

الحديث الموضوعي عند الحافظ ابن رجب في "جامع العلوم والحكم": دراسة حديثية منهجية

د. محمد يحيى بلال منيار

أستاذ الحديث وعلومه المشارك

كلية الشريعة والأنظمة

جامعة الطائف – المملكة العربية السعودية

DOI: 10.21608/qarts.2024.335749.2102

مجلة كلية الآداب بقنا – جامعة جنوب الوادي – المجلد (٣٤) العدد (٦٦) يناير ٢٠٢٥

الترقيم الدولي الموحد للنسخة المطبوعة ISSN: 1110-614X

الترقيم الدولي الموحد للنسخة الإلكترونية ISSN: 1110-709X

موقع المجلة الإلكتروني: https://qarts.journals.ekb.eg

الحديث الموضوعي عند الحافظ ابن رجب في "جامع العلوم والحكم": دراسة حديثية منهجية

الملخص:

كتاب الحافظ ابن رجب "جامع العلوم والحكم" يعتبر روعةً في بروز فكرة (الحديث الموضوعي) من حيث وفرة المادة التي ملأها من هذا النوع من الحديث في شرحه لأحاديث "الأربعين النووية"، مما يُعدّ سبقا فريدا –بالنسبة لعصره وطبقته– في تطبيق هذه الفكرة التي سُميت في أيامنا بـ(الحديث الموضوعي).

ويهدف هذا البحث إلى إبراز مكانة هذا الكتاب العُجاب من هذه الناحية، حيث لا يُلتفت إليه أنه مصدرٌ ثرٌّ لهذا النوع من الحديث.

ويُعتبر البحث بتوفيق الله تعالى أول بحث يُكتب عن هذا الفن عند ابن رجب (المسمى بالحديث الموضوعي).

ومن أهم نتائج البحث: أن عمل ابن رجب يمكن أن يُعتبر (أول دراسة تطبيقية للحديث الموضوعي) قبل أن ينشأ هذا الفن بمسماه وتطبيقاته المعاصرة.

كذلك لا حرج في القول بأنه رحمه الله يُعدّ رائدًا لفتح آفاق (الحديث الموضوعي) للدراسات المعاصرة، من خلال الاستشهاد بالأحاديث المتعلقة بمعاني الأحاديث ومضامينها.

الكلمات المفتاحية: الحديث الموضوعي، ابن رجب، جامع العلوم والحكم، الأربعين النووية.

المقدمة

"الحمد لله الذي أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة، وبعث فينا رسولا منا محمدًا صلى الله عليه وسلم خَصَّه بجوامع الكلم وبدائع الحكم، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا"(١).

وبعد فإن الفنون الحديثية تنوعت في خدمة أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء من جهة خدمة أسانيدها أو متونها.

ومن تلك الفنون التي بُذلت فيها جهود جليلة لعلمائنا قديما وحديثا (فن الشروح الحديثية) وقد تعددت وتنوعت طرائق علماء الحديث في خدمة الأحاديث النبوية عن طريق تلك الشروح، ولكن وُجد في الدراسات المعاصرة طريقةٌ للشرح الحديثي، عُرف واشتهر بـ(الحديث الموضوعي)، تُشرح فيها الأحاديث أساسًا عن طريق (جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع الحديث الذي يراد شرحه) مع استيفاء بقية العناصر المتعلقة بها حسب ما تقرر في الدراسات المعاصرة لهذا النوع من الأحاديث.

وهذه الطريقة وإن كانت جديدةً استُحدثت في الدراسات المعاصرة باسم (الحديث الموضوعي) لمزيد تثقيف الدارسين بجوانب تتعلق بدراسة الأحاديث والتعمق في فهمها ووعيها؛ إلا أنها قديمةٌ من حيث أصلُ فكرتها ووجودها، فهي مطبّقة في تآليف المتقدمين منذ أيام السلف الأوائل(٢)، ولا ينقصها عندهم إلا اسمُها الجديد وإلا فلُبّ الفكرة المتعلقة بهذه التسمية موجودة عندهم من القديم.

---

(١) مقتبس بتصرف من مقدمة ابن رجب رحمه الله تعالى في "جامع العلوم والحكم".

(٢) ومن أبرزها الكتب الستة، فهي مؤلفةٌ بطريقة الحديث الموضوعي إذ هي مقسمة على (أبواب تدور حول موضوع واحد). ينظر الحديث الموضوعي، جامعة المدينة العالمية ص ٩.

وقد لفت نظري أن هذا النوع من الحديث برز بطريقة عجيبة عند الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه العُجاب "جامع العلوم والحكم" الذي شرح فيه أحاديث "الأربعين النووية" رحمه الله تعالى بهذه الطريقة؛ وذلك أنه يقوم رحمه الله تعالى بتجميع أحاديث تتعلق بمعاني ومضامين أحاديث "الأربعين" فيسرد تلك الأحاديث في أثناء الشرح بما يحس معه القارئ أنها شارحة وموضحة للمضمون الوارد في أحاديث "الأربعين"، فوقع في الخاطر كتابةُ هذا البحث عن هذا النوع من الحديث عنده في كتابه هذا، لأُبرز مكانته وقيمته الحديثية بين الشروح الحديثية عموما، وبين شروح الأربعين النووية خصوصا.

أهمية البحث

١- مما امتاز به شرح ابن رجب لأحاديث "الأربعين النووية" أنه شرح على الطريقة الحديثية، فقصارى همّه رحمه الله في الأغلب: شرح الأحاديث بما جاء في المرويّات الحديثية الأخرى مما يوضح معانيها ويبرز مقاصدها، فهو شرح فريد في إمتاعه القارئ بـ(شرح الحديث بالحديث)، ويُرجى أن يكون هذا البحث وُفق لإبراز هذه الميزة عنده من خلال فكرة (الحديث الموضوعي).

٢- اتّجه الغرض الأساسي لابن رجب في شرحه هذا إلى (شرح معاني كلام النبي صلى الله عليه وسلم)، وقد نوَّه رحمه الله بهذا الغرض في مقدمة شرحه بقوله: "قد أعلمتُك أنه ليس لي غرض إلا في شرح معاني كلمات النبي صلى الله عليه وسلم الجوامع، وما تضمنته من الآداب والحكم والمعارف والأحكام والشرائع". وكأنه رحمه الله رأى أن خير ما يتحقق به هذا المقصد، هو من خلال المسلك الذي سلكه في عموم هذا الكتاب، بطريقة الشرح بالأحاديث والآثار التي تشهد للمعاني والمضامين الواردة في تلك الأحاديث، وهذه الطريقة استُحدث لها في الدراسات المعاصرة مسمى (الحديث

الموضوعي) وهي الفكرة التي كُتب عنها هذا البحث عند ابن رجب، وبذلك يكون هذا البحث كاشفا عن المقصد لأساسي الذي توخّاه ابن رجب رحمه الله في هذا الكتاب.

مشكلة البحث

١- هل النوع المسمى في الدراسات المعاصرة بالحديث الموضوعي، مستحدثٌ كليةً فعلاً أم أن له جذورًا تاريخية موجودة في جهود علمائنا السابقين؟

٢- هل شرح ابن رجب لأحاديث "الأربعين النووية" شرح عاديٌّ يقتصر على مجرد شرح ألفاظ الأحاديث؟ أم أن له طريقةً أخرى امتاز بها عن بقية الشروح الأخرى للأربعين النووية؟

أهداف البحث

١- إبراز الجذور التطبيقية لهذا الفن المسمى بـ(الحديث الموضوعي) عند أحد أئمتنا السابقين قبل سبعة قرونٍ خلتْ.

٢- إبراز قيمة كتاب الحافظ ابن رجب والتنويه بالمسلك الذي سلكه في شرح أحاديث "الأربعين" بطريقة (الحديث الموضوعي) والتي ربما لم تأخذ حقها من الاستفادة لدى الدارسين المتخصصين، على الوجه الذي ينبغي الاستفادة منه في هذا النوع من الحديث المفيد الذي امتلأ به هذا الكتابُ الفريد.

الدراسات السابقة، وميزة هذا البحث

كُتبت بحوث ودراسات متعددة عن فكرة (الحديث الموضوعي) عموما، منها دراسات نظرية، ومنها دراسات تطبيقية، وسيأتي ذكرُ نماذج منها في (المبحث الأول) المشتمل على تعريف الحديث الموضوعي ونشأته والمؤلفات فيه، لكن لم أقف فيها على شيء يتعلق بدراسة تتعلق هذا النوع عند الحافظ ابن رجب في كتابه هذا "جامع العلوم

والحكم"، وبذا يُتوقع أن تكون هذه الدراسة هي الأسبق بتوفيق الله تعالى وفضله، في الكتابة عن هذه الفكرة وإبرازها عند ابن رجب في هذا الكتاب.

منهج البحث

اتُّبع في البحث طريقة الاستقراء –لمعظم مادة الشرح عند ابن رجب– لاستخلاص النقاط التي يمكن بها معرفة طريقته ومنهجيته في استخدامه لهذا النوع من الأحاديث التي تسمى بـ(الحديث الموضوعي) واستشهاده بها في مجال الشرح.

خطة البحث

يتكون البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة:

المقدمة: تشتمل على بيان موضوع البحث، وأهميته، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: تعريف الحديث الموضوعي، وفوائده، ونشأته وتطوره. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الحديث الموضوعي.

المطلب الثاني: فوائد الحديث الموضوعي.

المطلب الثالث: نشأة الحديث الموضوعي وتطور التأليف فيه.

المبحث الثاني: معالم الدراسة الموضوعية للأحاديث ومجالاتها عند ابن رجب. وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: ملامح الحديث الموضوعي في تخريج الحديث وذكر شواهده.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالآيات القرآنية ذات العلاقة بالحديث.

المطلب الثالث: العناية بالآثار الحديثية المتعلقة بموضوع الحديث.

المطلب الرابع: تفسير غريب الحديث من خلال الأحاديث المتعلقة به.

المطلب الخامس: بيان معاني المصطلحات الشرعية بالأحاديث المبينة لها.

المطلب السادس: شرح النص الحديثي بالأحاديث المتعلقة به.

المطلب السابع: مختلف الحديث ومشكله، وأثر الحديث الموضوعي، ولمسات الحديث الموضوعي في دراستهما.

الخاتمة: النتائج، والتوصيات.

إجراءات البحث

– ما أنقله من كلام ابن رجب من كتابه "جامع العلوم والحكم"، أعزوه مباشرةً إليه بعد الانتهاء من النقل عنه، بوضع موضع العزو بين قوسين ( )، دون تنزيل العزو في الهوامش، لئلا تكثُر الهوامش ويطول حجم البحث.

– نصوص (أحاديث الأربعين النووية) التي أحتاج إلى التمثيل بها، أعزوها إلى كتاب ابن رجب "جامع العلوم والحكم" ثم أُتبعها بعزوها إلى مصادرها الحديثية التي عزا إليها ابن رجب تبعا للنووي رحمهما الله، مع نقل ما ذكره ابن رجب من الكلام عليها – إن كان يوجد في شيء منها ذلك– باختصار.

– اكتفيت في عزو الأحاديث عموما –اختصاراً– بذكر أرقامها في مصادرها المعزوة إليها، حيث سهل الآن الوصول إلى الأحاديث بهذه الطريقة.

– الأحاديث التي تأتي في كلام ابن رجب، والتي أحتاج للتمثيل بها في كل نقطة من نقاط البحث، حافظتُ في الأغلب على إيرادها على طريقة ابن رجب نفسه: من عزوها إلى مصادرها التي يعزو إليها، مع المحافظة على لفظ "خرّج" التي يستعملها كثيرا في العزو، وذكر الصحابي الراوي، وبالألفاظ التي ساقها رحمه الله، لأجعل القارئ

يعيش مع أصل الصياغة التي جاءت عنده لتلك الأحاديث.

– كلمة (الحديث الأصل) أو (حديث الباب)، أقصد بها (أحاديث الأربعين النووية الأساسية) التي اختارها الإمام النووي رحمه الله في "أربعينه"، وبنى عليها الحافظ ابن رجب رحمه الله شرحه هذا.

– اصطلحتُ بكلمة (الآثار) على ما يُروى عن الصحابة والتابعين، ولا مشاحة في الاصطلاح[٣]، وإلا فإن كلمة (الأثر) تشمل المرفوع والموقوف معًا عند علماء الحديث كما ذكره النووي في "التقريب والتيسير".

– فيما يتعلق بالكلام على الأحاديث التي أُمثِّل بها من عند ابن رجب والحكم عليها صحةً وضعفا، أكتفي بذكر ما أجده من الحكم عليها عند ابن رجب نفسه، أو عند المتقدمين، أو المتأخرين من أهل العلم الذين عُرفوا بخدمة كتب الحديث وتحقيقها ودراسة أحاديثها والحكم عليها، فأستفيد من جهودهم المشكورة جزاهم الله خيرا، مع عزو كل ذلك إلى كل من استفدتُ منه شيئا، إلا إذا دعتْ حاجة للزيادة أو التعقيب عليهم فأُوضح ما يتعلق بذلك.

(٣) وقد أقرّ هذه التسمية ابنُ حجر في "نخبة الفكر" ص ١٩٤-١٩٦ لما يُروى عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

المبحث الأول: تعريف الحديث الموضوعي، وفوائده، ونشأته وتطوره

المطلب الأول: تعريف الحديث الموضوعي

تعريف الحديث الموضوعي:

لقد تعددت تعريفات الحديث الموضوعي في البحوث المعاصرة التي كُتبت خِصّيصا عن هذا الموضوع.

ومن التعريفات السهلة الواضحة المقاربة إجمالا للجوانب التي يُبحث عنها في الحديث الموضوعي، ما يلي:

– الحديث الموضوعي: هو مصطلح جديد، وهو عبارة عن جمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع الواحد في مكانٍ واحدٍ من مصادر الحديث، مع التعليق الخفيف لشرح الكلمات الغامضة، وبيان الفوائد الحديثية، وما يرشد إليه الحديث.

– جمع الأحاديث الواردة في موضوع واحد من موضوعات العلم وتخريجها ودراستها إسنادًا وموضوعًا.

– علم مختص بالأحاديث ذات الموضوع المشترك(٤).

ومما يحسن التنبيه إليه بعد عرض هذه التعريفات، أنها جاءت حسب المسمى الحديث لهذا الفن الذي استجدت دراسته في أيامنا؛ فلا يلزم من ذكرها أن تنطبق بحذافيرها على ما نريده من إبراز (فكرة الحديث الموضوعي) عند الحافظ ابن رجب في

---

(٤) يُنظر لهذه التعريفات: الحديث الموضوعي، جامعة المدينة العالمية ص ٩؛ والحديث الموضوعي لفالح الصغير، شبكة السنة النبوية وعلومها؛ والحديث الموضوعي لرمضان الزيّان ص ٢١٤؛ والحديث الموضوعي لخالد الشرمان ص ٢٠؛ والحديث الموضوعي المنهج والتأصيل والتمثيل، لطيفة الراشد ص ١٤؛ وأهمية الحديث الموضوعي لنادية نصر ص ٥٦.

هذا البحث المعدّ من أجله؛ وإنما يكفي أن لُبّ الفكرة وجوهرها الذي دارت عليه هذه التعريفات، موجودٌ في عمل ابن رجب وهو (جمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع الواحد في مكانٍ واحد)، وأنه رحمه الله يعتبر بما قدّمه من عنايةٍ في هذا النوع من الحديث، رائدا في السابقين في تطبيق أصل (فكرة الحديث الموضوعي) والعناية بها منذ سبعة قرون خَلَتْ.

دفع الاشتباه بين (الحديث الموضوعي) و(الحديث الموضوع):

يحسن التنبيه إلى أن تسمية "الحديث الموضوعي" يشتبه بالنوع الذي اشتهر في كتب مصطلح الحديث باسم "الحديث الموضوع"، لكنّ بينهما فرقا.

فالمراد بـ(الحديث الموضوعي): (المادّة والمحتوى الذي اشتمل عليه نص الحديث)[٥]، فهو بمعنى قولنا: "موضوع الدرس"، "وموضوع الكتاب"[٦] وهو الذي يُحمل عليه معنى هذه الكلمة في مسمى (الحديث الموضوعي)، لأن الباحث أو الكاتب في (فن الحديث الموضوعي) يرتبط بمعنى وموضوعٍ معيّنٍ واردٍ في الحديث المراد دراسته، بحيث لا يتجاوز ذلك الموضوع حتى يفرُغ منه.

أما "الحديث الموضوع" فمعروف أنه حديث مكذوب وَضَعه قائله من عند نفسه، ثم نَسَبه كذبًا وزُورًا إلى (الحديث)، (فالحديث الموضوع) لم يأتِ أصلا على لسان النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما وَضَعه وقاله شخصٌ من عند نفسه؛ بخلاف (الحديث الموضوعي) فهي أحاديث مروية في كتب السنة النبوية تدور حول موضوع –أو

---

(٥) ينظر معجم اللغة العربية المعاصرة ٢٤٥٧/٣. وفي"التعريفات" للجرجاني ص ٢٣٦ "الموضوع: هو محل العرض المختص به".

(٦) ينظر الحديث الموضوعي لفالح الصغير، شبكة السنة النبوية وعلومها، والحديث الموضوعي للطيفة الراشد ص ١١.

مواضيع– اشتمل عليها نص الحديث، ومن هنا سُمي بـ(الحديث الموضوعي).

المطلب الثاني: فوائد الحديث الموضوعي[٧]

أولًا: أن الاستقصاء في جمع النصوص الحديثية المتعلقة بموضوع واحد –على قدر الوسع والطاقة– يجعل الموضوع متكاملاً من حيث جمع رواياته في مكانٍ واحد.

ثانيًا: جمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع الواحد، يُسهّل معرفة درجات تلك الأحاديث صحةً وضعفًا، وقبولاً وردًا، وما فيها من زيادات في المتون خصوصا.

ثالثًا: يجمع هذا النوع من الدراسة للأحاديث، بين علم الحديث روايةً وعلم الحديث درايةً، مع اشتماله على فقه الحديث الذي هو ثمرة الدراسة الحديثية.

رابعًا: يمكن أن نصل عن طريق الدراسات الموضوعية للأحاديث إلى ما يسمى بـ(النظريات الحديثية) –التي تُشبه ما يسمى في علم الفقه بـ(النظريات الفقهية)– مثل نظرية العمل، نظرية السعادة.

خامسًا: ما استُحدث في الحاسب الآلي من برامج مساعدة لجمع الأحاديث ذات الموضوع الواحد, اعتُبر نقلة نوعية مهمة في البحث العلمي مما جعل الحديث الموضوعي يبرز بصورة مستقلة.

---

(٧) الحديث الموضوعي، جامعة المدينة العالمية ص ١٤، والحديث الموضوعي لفالح الصغير، والحديث الموضوعي للشرمان ص ٢٥.

المطلب الثالث: نشأة الحديث الموضوعي وتطور التأليف فيه[٨].

نشأة الحديث الموضوعي:

ظهرت بوادر (فكرة الحديث الموضوعي) ونشأته من زمن الصحابة رضوان الله عليهم ومرت بعده بمراحل إلى أن أخذ شكلاً استقلالياً بمسماه المعاصر في أيامنا باسم (الحديث الموضوعي).

فمثلا نجد انطباق هذه الفكرة في زمن الصحابة من حيث إن بعضهم رضي الله عنهم روى أحاديث تختص بموضوع واحد، مثل حديث جابر رضي الله عنه الطويل في بيان حجة النبي صلى الله عليه وسلم مفصلا. فهذا حديث مفرد كامل يختص بموضوع واحد، وإلى هذا المعنى والخصوصية الموضوعية يشير الذهبي بقوله: "وله منسك صغير في الحج، أخرجه مسلم"[٩]، فسماه الذهبي باسم يختص بموضوع الحديث.

ونجد اختصاص زيد بن ثابت رضي الله عنه بموضوع الفرائض وأحاديثها، فقد روى البيهقي "أن معاني هذه الفرائض وأصولها: عن زيد بن ثابت"[١٠].

ثم نجد تطبيق هذه الفكرة في زمن التابعين، من جهة أن بعضهم جَمَع أحاديث باب واحد (أو موضوع واحد)، ومن أشهر من يُمثَّل به لذلك: الإمامُ الشعبي، يقول ابن حجر عنه: "جمعُ حديثٍ إلى مثله في باب واحد ... سَبَق إليه الشعبي فإنه روي عنه أنه قال: "هذا باب من الطلاق جسيم" وساق فيه أحاديث[١١]".

---

(٨) الحديث الموضوعي لفالح الصغير شبكة السنة النبوية، ونشأة علم التاريخ عند العرب لعبد العزيز الدوري ص ٢٣-٢٤.

(٩) تذكرة الحفاظ ٣٦/١، والحديث بطوله في صحيح مسلم (١٢١٨).

(١٠) سنن البيهقي ٢١٣/٦.

(١١) تدريب الراوي ١٥٥/١ والباب الذي يشير إليه الشعبي هو "إذا اعتدت المرأة ورثت". الجامع

وروى الخطيب عن أبي العالية جمع الأحاديث المتعلقة بباب واحد، فعن خالد بن دينار قلت لأبي العالية: "أعطني كتابك قال: ما كتبت إلا باب الصلاة وباب الطلاق". ورَوَى عن ابن سيرين أنه سأل عَبيدة بن عمرو السَّلماني (عن مائة باب) أن يحدّثه منها، قال عَبيدة: "لا يحضرني"(١٢).

بوادر التأليف في (الحديث الموضوعي) وتطوّره

ما سبق كان يتعلق بوجود فكرة (جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد) في زمن الصحابة والتابعين، مما يُعتبر نواةً أولى لما تطورت إليه هذه الفكرة بعد ذلك بظهورها في صورة التأليفات في هذا الفن.

فمن أئمة الحديث الأجلاء الذين تُعتبر لهم أسبقية في تأسيس (فكرة التصنيف في الحديث الموضوعي): الإمام ابن المديني، فقد روى الخطيب عن يعقوب بن سفيان أن قوما كانوا يختلفون إلى ابن المديني في أبواب قد كان صَنَّفها، قال يعقوب بن سفيان: فرأيتُه –يعني ابن المدينيَّ– يقرأ عليهم حفظا أبواب السجدة"(١٣).

ثم تطور التأليف فيه بمصنفات مُفردة مستقلّة خاصة بهذا الفن، صنفها أئمة الحديث المتقدمين وعلى رأسهم أصحاب الكتب الستة، فمن أمثلة كتبهم التي أفردوا فيها أحاديث خاصة بموضوع واحد فقط، ما يلي:

للإمام البخاري: "الأدب المفرد" و"رفع اليدين" والقراءة خلف الإمام" و"أفعال العباد" و"بر الوالدين".

لأخلاق الراوي للخطيب ٢/٤٣٢.

(١٢) الجامع للخطيب ٢/٤٣٢.

(١٣) الجامع للخطيب ٢/٤٣٣.

وللإمام مسلم: "الانتفاع بأُهُب السباع".

وللإمام أبي داود "الزهد" و"الرد على أهل القدر" و"فضائل الانصار" و"دلائل النبوة" و"الدعاء" و"ابتداء الوحي" و"أخبار الخوارج".

وللإمام الترمذي: "الشمائل".

وللإمام النسائي: "عمل يوم وليلة" و"خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه"(١٤).

ثم استمر التأليف على هذا المنوال عند الأئمة المحدّثين في عصورٍ تالية بإفراد موضوعات خاصة بالتأليفات الحديثية فيها، إلى أن استقرّ هذا الفن في أيامنا باسمه العَلَمي (الحديث الموضوعي) وظهر إقبال الباحثين عليه فوُجدت فيه بحوث ودراسات معاصرة عديدة ومتنوعة، كلها تندرج تحت هذا المسمى.

الدراسات التطبيقية المعاصرة في الحديث الموضوعي:

انقسمت هذه الدراسات في (الحديث الموضوعي) إلى اتجاهين رئيسيَّين:

الاتجاه الأول: الدراسة الموضوعية لأحاديث موضوع معين، إما على سبيل الاستقصاء –قدر ما يمكن– من كتب السنة النبوية، أو بتحديد مصادر مختارة مثل (الكتب الستة أو التسعة) ونحو ذلك.

الاتجاه الثاني: الدراسة الموضوعية لحديث واحد يُعتبر محورًا للدراسة من خلال جمع رواياته من كتب السنة النبوية ودراستها دراسةً موضوعية.

---

(١٤) "تهذيب الكمال" للمزي ١/١٤٩-١٥٠، مع ما في تعليق محققه من الزيادات نقلا عن "تهذيب التهذيب" لابن حجر .

وفيما يلي أمثلة لأبرز المؤلفات التطبيقية المعاصرة في الحديث الموضوعي، والتي تشمل نماذج من الاتجاهين السابقين:

- الإعلام في السنة النبوية دراسة حديثية موضوعية د.حمد علي عوض.

- التقديرات المكانية في السنة النبوية، دراسة حديثية موضوعية، دلال بنت ناصر آل داود.

- الأيمان، دراسة حديثية موضوعية، أحمد صالح أحمد محمد.

- الأحاديث النبوية الواردة في التّيمُّن دراسة موضوعية، كُلثُم عمر الماجد.

- آداب الانتعال ومناهيه، دراسة حديثية موضوعية، د.أحمد إبراهيم سعدية.

- عناية السنة النبوية بالأسماء والتسمية، دراسة حديثية موضوعية، د.عبد الناصر محمد الصانع.

- حديث بعث معاذ رضي الله عنه إلى اليمن، د.فالح الصغير.

- لن يغلب عُسرٌ يُسرين، دراسة حديثية موضوعية، د.عبد الله بن ناصر الصبيح.

المبحث الثاني: معالم الدراسة الموضوعية للأحاديث ومجالاتها عند ابن رجب

المطلب الأول: ملامح الحديث الموضوعي في تخريج الحديث

من المعلوم لدى أهل العلم الممارسين لكتاب ابن رجب "جامع العلوم والحكم" والشغوفين به، أنه يبدأ رحمه الله كل حديث من أحاديث "الأربعين النووية" بتخريجه وذكر رواياته المختلفة وشواهده حسب ما يتيسر له ذلك.

وفي هذا التخريج توجد ملامحُ لفكرة (الحديث الموضوعي)، وذلك من خلال الروايات التي يسوقها (شواهد) للحديث الأصل، وهي وإن كانت تُفيد تقوية حديث الباب، لكنها أيضا تُمثِّل نموذجا للحديث الموضوعي عنده، لأنها تعطي للقارئ فكرة عن (الوحدة الموضوعية) المؤيدة لمضمون الحديث الأصل، وقد ألمح رحمه الله في مقدمة كتابه إلى تقصّده بإفادة هذه الشواهد التي تُعبِّر عن هذه الفكرة فقال: "وأشير... قبل الكلام في شرح الحديث إلى إسناده...؛ وأذكُرُ بعض ما روي في معناه من الأحاديث إن كان في ذلك الباب شيء غير الحديث الذي ذكره الشيخ".(ص ١٩)

فمن نماذج هذه الشواهد التي ساقها في تخريج الحديث:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما: "أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسولُ الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى". رواه البخاري ومسلم."[١٥].

هذا الحديث أورد فيه ابنُ رجب شواهد أخرى (وصلت إلى سبع روايات) تُعتبر نموذجا للحديث الموضوعي باعتبار التقائها كلها في وحدة موضوعية واحدة وهي (حرمة دم المسلم وماله وأنهما لا يباحان إلا بحق الإسلام). يقول في ذلك:

---

(١٥) الحديث الثامن، جامع العلوم والحكم ص ١٥٧ ورواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

"وقد روي معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة":

– ففي "صحيح البخاري" عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وصلَّوْا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، فقد حَرُمَتْ علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها"(١٦).

– وخرّج الإمام أحمد من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله عز وجل". وخرّجه ابن ماجه مختصرا(١٧).

---

(١٦) صحيح البخاري (٣٩٢) لكنه ليس عنده بلفظ الشهادتين كاملتين وإنما بلفظ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها وصلوا صلاتنا" الحديث. أما اللفظ بالشهادتين وبهذا السياق فعند النسائي واللفظ له (٣٩٦٧) وابن حبان (٥٨٩٥): "أُمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا، فقد حَرُمتْ علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها؛ لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم". وإسناده صحيح. صحيح ابن حبان (٥٨٩٥) بتعليق محققه.

(١٧) مسند أحمد (٢٢١٢٢) في حديث طويل؛ وأما في سنن ابن ماجه (٧٢) فمختصرا جدا كما قاله ابن رجب. وفي كلا الإسنادين شهر بن حوشب؛ قال عنه ابن حجر في التقريب (٢٨٣٠) "صدوق كثير الإرسال والأوهام"؛ لكن الذهبي في "السير" ٣٧٨/٤ مال إلى أن "الاحتجاج به مترجح"، ولما ترجم له في "الميزان" ٢٨٣/٢ صحح على اسمه مما يشير إلى أن الراجح عنده توثيقه. فالذي يظهر –والله أعلم– ترجيح توثيقه، وأن العمل على تحسين حديثه [في غير ما أُنكر عليه] عند علماء الحديث. وعلى هذا فإسناد هذه الرواية حسنٌ إذ ليس فيها ما يُنكر على

– وخرّج [يعني ابن ماجه] نحوه(١٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضا.

– وخرّجه مسلم أيضا من حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم...، وزاد في آخره: "ثم قرأ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾"[الغاشية٢١](١٩).

– وخرّج أيضا[أي مسلم] من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من قال: لا إله إلا الله، وكَفَر بما يُعبد من دون الله، حَرُم مالُه ودمُه؛ وحسابُه على الله عز وجل"(٢٠).

مثال آخر: حديث جابر رضي الله عنه: "إن الله ورسوله حَرَّمَ بيعَ الخمر والميتة والخنزير والأصنام" فقيل: يا رسول الله أرأيتَ شحوم الميتة فإنه يُطلَى بها السُّفن ويُدهَن بها الجلودَ ويَستصبِح بها الناسُ؟ قال: "لا، هو حرام"، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "قاتل الله اليهود، إن الله حَرَّمَ عليهم الشحوم، فأَجْمَلُوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه". خرجه البخاري ومسلم(٢١).

أورد ابن رجب في تخريجه ستة أحاديث أخرى تُعد شواهد للحديث، وهي:

– في "الصحيحين" عن ابن عباس قال: بَلَغ عمرَ أن رجلا باع خمرا فقال: قاتَلَهُ الله! ألم يَعلَم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "قاتل الله اليهود، حُرِّمتْ عليهم

(شهر بن حوشب)، بل الروايات الأخرى المذكورة هنا تُقوّيها وتعضُدها.

(١٨) أي بلفظ حديث معاذ السابق. سنن ابن ماجه (٧١) وسند حديث أبي هريرة هذا ضعيف لضعف أحد رواته؛ وفيه انقطاع أيضا لأنه من رواية الحسن البصري عن أبي هريرة، ولم يلقه؛ كما في تعليق محققه عليه.

(١٩) صحيح مسلم (٢١).

(٢٠) صحيح مسلم (٢٣).

(٢١) الحديث الخامس والأربعون، جامع العلوم والحكم ص ٧٦٩، ورواه البخاري (٢١٢١)، ومسلم (١٥٨١).

الشحوم ، فجَمَلُوها فباعوها"[٢٢].

– وخرج أبو داود من حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، وزاد فيه: "وإن الله إذا حَرَّمَ أكلَ شيء، حَرَّمَ عليهم ثَمَنَه". وخرجه ابن أبي شيبة ولفظه: "إن الله إذا حَرَّمَ شيئا، حَرَّمَ ثَمَنَه"[٢٣].

– وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "قاتل الله يهودا، حُرِّمت عليهم الشحوم، فباعوها وأكلوا أثمانها"[٢٤].

– وفي "الصحيحين" عن عائشة قالت: لما أُنزِلتْ الآياتُ من آخر سورة البقرة، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقترأهنّ على الناس، ثم نهى عن التجارة في الخمر[٢٥].

– وخرج مسلم من حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله حَرَّمَ الخمر، فمن أدركتْه هذه الآيةُ وعنده منها شيء، فلا يَشرَبْ ولا يَبِعْ"[٢٦].

– وخرج أيضا[يعني مسلم] من حديث ابن عباس أن رجلا أَهدَى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راويةَ خمر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل علمتَ أن الله قد حَرَّمَها؟" قال: لا، قال: فسارَّ إنسانا! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بما

---

(٢٢) صحيح البخاري (٢١١٠)، صحيح مسلم (١٥٨٢).

(٢٣) سنن أبي داود (٣٤٨٨)، وإسناده صحيح كما قاله محققه؛ مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٦٣٦) من الطريق نفسه التي عند أبي داود وباللفظ نفسه، فلا أدري ما وجه عزو ابن رجب له بلفظ مختلف عن لفظ أبي داود كما ذكره أعلاه.

(٢٤) صحيح البخاري (٢١١١)، صحيح مسلم (١٥٨٣).

(٢٥) صحيح البخاري (١٩٧٨)، صحيح مسلم (١٥٨٠).

(٢٦) صحيح مسلم (١٥٧٨).

ساررتَه؟" قال: أمرتُه ببيعها، قال: "إن الذي حَرَّمَ شُربَها، حَرَّمَ بيعَها"، قال: ففَتَح المَزاد حتى ذهب ما فيها(٢٧).

مثال ثالث: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة". رواه البخاري ومسلم(٢٨).

ذكر ابن رجب في تخريجه شواهدَ تعتبر من الحديث الموضوعي المؤيِّد له، فقال: "وفي هذا المعنى أحاديث متعددة" وأوردها معزوةً بألفاظها، ثم أشار إلى روايات أخرى إجمالاً ولم يسُق لفظها فقال: "وقد روي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية ابن عباس وأبي هريرة وأنس وغيرهم"(٢٩).

مثال رابع: حديث أبي ثعلبة الخشني "إن الله فرض فرائض فلا تُضيِّعوها، وحَدَّ حدودًا فلا تعتدوها؛ وحَرَّم أشياء فلا تنتهكوها؛ وسَكَت عن أشياءَ رحمةً لكم غيرَ نسيان، فلا تبحثوا عنها"(٣٠).

ذكر ابن رجب –بعد أن عزا الحديث للدارقطني(٣١)– أنه رُوي معناه مرفوعا من

---

(٢٧) صحيح مسلم (١٥٧٩).

(٢٨) الحديث الرابع عشر، جامع العلوم والحكم ص ٢٢٦. ورواه البخاري (٦٤٨٤)؛ ومسلم (١٦٧٦) واللفظ له. أما لفظ البخاري فهكذا: "والمفارق لدينه التارك للجماعة" ورُوي بألفاظ أخرى عند البخاري. انظر فتح الباري ٢٠١/١٢.

(٢٩) جامع العلوم والحكم ص ٢٢٦ وينظر ص ١٥٧ للروايات التي أشار إليها إجمالا، وفتح الباري ٢٠٢/١٢ ومجمع الزوائد ٢٥/١.

(٣٠) الحديث الثلاثون، جامع العلوم والحكم ص ٥٢٠.

(٣١) سنن الدارقطني (٤٣٩٦) من رواية مكحول عن أبي ثعلبة مرفوعا به؛ وحسّنه النووي مؤلف "الأربعين" كما نقله عنه ابن رجب؛ لكن ابن رجب عقّب عليه ببيان علة الحديث من

وجوه أُخر، فأورد لذلك أربع روايات مرفوعة، ثم لم يكتف بالمرفوع، بل أورد أيضا شواهد أخرى موقوفة ومرسلة وقولاً لأحد التابعين.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالآيات القرآنية ذات العلاقة بالحديث

الاستشهاد بالآيات القرآنية في شرح الحديث ومعالجة موضوعه، عنصرٌ نبه إلى أهميته الباحثون المعاصرون فيما يلزم لدراسة الحديث الموضوعي، ذلك أن الاستشهاد بالآيات القرآنية يزيد الموضوع المراد شرحه من الحديث: قوةً وتأصيلا وتأكيدًا للمعاني التي جاءت فيه(٣٢).

ومن عادات ابن رجب الجميلة في شرحه، بروز هذا العنصر بوضوح عنده، فإنه رحمه الله يَستشهد لبعض المضامين الواردة في الأحاديث، بآيات قرآنية، وقد يُكثر من سردها في الموضع الذي هو بصدد شرحه، فتُعتبر تلك الآيات بمثابة شرح موضوعي للمضمون المشروح؛ وبذلك يزدان كتابه بالاستشهاد لشرح السنّة بالقرآن الكريم.

فمثلا في شرحه لقوله صلى الله عليه وسلم في تفسير الإحسان "أن تعبد اللهَ كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك" بيَّن أن هاتين الجملتين تتعلقان بمقامين:

"أحدهما مقام الإخلاص وهو أن يعمل العبدُ على استحضار مشاهدة الله إياه واطّلاعه عليه وقُربه منه...".

"والثاني: مقام المشاهدة، وهو أن يَعمل العبدُ على مقتضى مشاهدته لله تعالى

جهة أن مكحولا لم يصح له السماع من أبي ثعلبة؛ ففي إسناده انقطاع؛ وعليه فتحسين النووي، محلُّ نظر، إلا إذا قُصد به تحسينه لغيره. وينظر تعليق محقق "جامع العلوم والحكم" ص ٥٢٠.

(٣٢) ينظر الحديث الموضوعي لخالد الشرمان ص ١٢ و١١٢.

بقلبه...".(ص ٨٠-٨١). ثم ذكر أن هذا المقام "هو حقيقة مقام الإحسان المشار إليه في حديث جبريل عليه السلام"، وبدأ يستشهد له بآيات عديدة فقال:

"وقد دل القرآن على هذا المعنى في مواضع متعددة، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[البقرة:١٨٦]، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[الحديد:٤]، وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾[المجادلة:٧]، وقوله: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِن قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾[يونس:٦١]، وقوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾[ق:١٦]، وقوله: ﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾[النساء:١٠٨]" **(ابن رجب ص ٨١).**

<u>مثال آخر</u>: في حديث أبي ذر القدسي: "يا عبادي إني حرّمتُ الظلم على نفسي"[٣٣]: فَسَّر معنى تحريم الله تعالى للظلم على نفسه، ثم استشهد له بعدد من الآيات، حيث يقول رحمه الله:

"قوله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه: "يا عبادي إني حرّمتُ الظلم على نفسي": <u>يعني: أنه مَنَع نفسَه من الظلم لعباده</u>، كما قال عز وجل: ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[ق: ٢٩]، وقال: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾[غافر ٣١]، وقال: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾[آل عمران: ١٠٨]، وقال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[فصلت: ٤٦]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾[يونس: ٤٤]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾[النساء: ٤٠]، وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾[طه:١١٢]...". **قال: "ومِثلُ هذا كثير في القرآن".(ص ٤٢٢).**

---

(٣٣) الحديث الرابع والعشرون، جامع العلوم والحكم ص ٤٢٠. ورواه مسلم (٢٥٧٧).

مثال ثالث: حديث "ازهد في الدنيا يحبك الله"[٣٤] استهل شرحه من البداية بآيات من القرآن تتّسق مع هذا المضمون فقال: "فأما الزهد في الدنيا فقد كثُر في القرآن الإشارة إلى مدحه، وإلى ذم الرغبة في الدنيا" فسرد تلك الآيات ومنها: قال تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾[الأعلى:١٦]، وقال تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾[الأنفال:٦٧]... وقال تعالى: ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾[الرعد:٢٦]، وقال: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ...﴾[النساء:٧٧]، وقال حاكيا عن مؤمن آل فرعون أنه قال لقومه:... ﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ﴾[غافر:٣٨] (ص ٥٤٢).

ثم أعاد الكرّة إلى هذا المضمون بعد صفحات –في الحديث نفسه– فاستشهد بآيات أخرى تدل عليه بالمفهوم بقوله: "وقد ذم الله تعالى من يحب الدنيا ويؤثرها على الآخرة، كما قال: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَتَذَرُونَ الْآخِرَةَ﴾[القيامة:٢٠-٢١]، وقال: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾[الفجر:٢٠]، وقال: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾[العاديات:٨]، والمراد حب المال"، قال ابن

---

(٣٤) الحديث الحادي والثلاثون، جامع العلوم والحكم ص ٥٤٠ من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه. وقد عزاه النووي بقوله: "رواه ابن ماجه وغيرُه بأسانيد حسنة". سنن ابن ماجه (٤١٠٢). لكن ابن رجب تعقَّب النوويَّ على هذا التحسين فقال: "في ذلك نظر" ثم تكلم على إسناده وطرقه الأخرى المختلفة بما يتبين منه جليا أنها كلها ضعيفة مُعلّة، بل في إسناد ابن ماجه راوٍ (خالد بن عمرو الأموي القرشي) "رماه ابن معين بالكذب، ونَسَبه صالحُ جَزَرَة وغيرُه إلى الوضع" كما في "تقريب التهذيب" (١٦٦٠). وضعَّف البوصيري أيضا في "مصباح الزجاجة" (١٥٤١) إسناده ثم تكلم على الراوي المذكور، ثم نقل بعد ذلك عن المنذري أنه قال عن هذا الحديث في "الترغيب والترهيب" ١٥٧/٤: "وقد حَسَّن بعضُ مشايخنا إسنادَه، وفيه بُعدٌ؛ لأنه من رواية خالد بن عمرو، وقد تُرك واتُّهم ولم أَرَ من وَثَّقه؛ لكن على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوة، لا يمنع كون راويه ضعيفا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله...".انتهى كلام المنذري.

رجب: "فإذا ذَمَّ من أَحَبَّ الدنيا، دَلَّ على مدح من لا يحبها بل يرفضها ويتركها"(٣٥).

ومن أمثلة استشهاده بالآيات القرآنية: أنه رحمه الله استشهد للحديث القدسي "يا ابن آدم لو بلغتْ ذنوبُك عنان السماء، ثم استغفرتَني، غفرتُ لك"(٣٦)، بآيات الاستغفار، وسردها تحت عناوين مختلفة فقال:

- "وقد كثُر في القرآن ذكرُ الاستغفار، فتارة يؤمر به كقوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[المزمل:٢٠]، وقوله: ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾[هود:٣].

- وتارة يَمدح أهله، كقوله: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾[آل عمران:١٧]، وقوله: ﴿وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[الذاريات:١٨]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾[آل عمران:٣٥].

- وتارة يَذكر أن الله يَغفِر لمن استغفره، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء:١١٠]"(ص ٣٥).

ومما يحسُن ذكره في ختام هذه النقطة المتعلقة باستشهاد ابن رجب بالآيات القرآنية، أن هذا النمط من الشرح نجد أثره قبل ابن رجب، عند سَلَفِه الإمام النووي في كتابه المشهور "رياض الصالحين"، فإنه في هذا الكتاب عند ما يعقد أبوابا على الأحاديث، يستهلّ الأبواب -في مواضع عديدة- بسرد آيات قرآنية تتعلق بموضوع الباب، وفي تلك الآيات التي ينتخبها النووي: بدائعُ من الاستشهادات القرآنية التي تُلمِّح إلى المعاني

---

(٣٥) جامع العلوم والحكم ص ٥٦٣.

(٣٦) الحديث الثاني والأربعون، جامع العلوم والحكم ص ٧٢٩ من حديث أنس رضي الله عنه. وقد عزاه ابن رجب -تبعا للنووي- لسنن الترمذي (٣٥٤٠) ونَقَل حكم الترمذي عليه بقوله: "حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه"، ثم بيَّن حال الحديث من جهة إسناده والكلام على رواته، وأن "إسناده لا بأس به".

والمقاصد التي عقد النووي من أجلها ذلك الباب[٣٧].

المطلب الثالث: العناية بالآثار الحديثية المتعلقة بموضوع الحديث

من النقاط المهمة التي لها صلةٌ بالشرح الموضوعي للأحاديث، الاستشهاد بالآثار الحديثية المروية عن السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فهي قسمٌ من الأدلة الحديثية عند علماء المصطلح كما لا يخفى، ولهذا يتوارد شراح الحديث –مثل شراح الكتب الستة وغيرهم– على الاستدلال بهذه الآثار والاعتناء بها في كتبهم، إذ هي تُضيء في كثير من الأحيان المعاني والمفاهيم المتعلقة بالنص الحديثي المراد شرحه، وتساعد كثيرا في فهم معناه ومقصده[٣٨].

وقد وجدتُ عند ابن رجب رحمه الله تعالى في "جامع العلوم والحكم" عناية فائقة بهذه الآثار، فإنه إلى جانب استدلاله بالأحاديث النبوية المرفوعة، يَمُدُّ نفَسَه بأريحية عجيبة في ذكر هذه الآثار والاستشهاد بها.

ولعلي لا أكون مخطئا في القول بأنه لا يكاد يخلو حديث في كتابه هذا إلا وتجد فيه ملامح لاعتنائه بهذه الآثار والاستشهاد بها لشرح الأحاديث؛ لكن الذي أدهشني أنه رحمه الله يَفيض قلمُه المبارك أحيانا بانشراح عجيب بسرد هذه الآثار نصّاً وراء نصٍّ بما تجد معها أنها نموذج لـ(الحديث الموضوعي) من جهة اشتمالها على (المعنى والفكرة) التي يراد شرحها في الحديث، فكأنه رحمه الله يُغنى القارئَ بسرد تلك الآثار والاكتفاءِ بها عن الرجوع إلى شروحات أخرى لذلك النص.

فمن أمثلة استشهاده بهذه الآثار: أوّل حديث في الكتاب (حديث النية)، تطرّق ابن

---

(٣٧) ما ذكرتُه عن استشهاد الإمام النووي بالآيات القرآنية في كتابه المذكور هي خاطرة هُديتُ إليها بتوفيق الله قبل أن أطّلع عليها عند د. خالد الشرمان في كتابه "الحديث الموضوعي" ص ١٢.

(٣٨) ينظر الحديث الموضوعي لخالد الشرمان ص ١٢و٨١.

رجب فيه لبيان معنى (النية) وأنها تأتي بمعنيين في كلام العلماء، فأحدُ هذين المعنيين: تمييز المقصود من العمل، وهل المقصود بالعمل: هو الله وحده لا شريك له؟ أم غيرُه؟ وهو الذي عبَّروا عنه بـ(إخلاص النية لله تعالى).

والنيةُ بهذا المعنى يقول ابن رجب عنه: (هي التي يتكرر ذكرها في كلام النبي صلى الله عليه وسلم) (وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين)؛ فمن أجل أن يُثبِت ورودَها بهذا المعنى "في السنّة وكلام السلف": استشهد أولاً بالأحاديث الدالة عليه، ثم أَتبَعَها بعدد من الآثار المروية عن السلف (نحو ١٧ قولا)[٣٩]، عبَّر فيها أصحابها عن (النية) بهذا المعنى وأرادوا بها أن يُقصد بالعمل أن يكون خالصا لله تعالى، فمنها ما يلي:

١- ما رواه ابن أبي الدنيا بإسناد منقطع عن عمر قال: لا عمل لمن لا نية له، ولا أجر لمن لا حسبة له. قال ابن رجب: يعني: لا أجر لمن لم يحتسب ثواب عمله عند الله عز وجل.

٢- ورُوي فيه أيضا بإسناد منقطع عن عمر رضي الله عنه أنه ذَكَر أفضلَ الأعمال، وفيها: "وصدق النية فيما عند الله عز وجل".

٣- وبإسناد ضعيف عن ابن مسعود: قال لا ينفع قولٌ إلا بعمل، ولا ينفع قولٌ ولا عملٌ إلا بنية، ولا ينفع قولٌ ولا عملٌ ولا نيةٌ إلا بما وافق السنة.

٤- وعن زُبيد اليامي قال: إني لأحب أن تكون لي نية في كل شيء، حتى في الطعام والشراب. وعنه: انْوِ في كل شيء تريده: الخيرَ، حتى خروجك إلى الكُناسة.

---

(٣٩) عزاها ابن رجب لكتاب "الإخلاص والنية" لابن أبي الدنيا. جامع العلوم والحكم ص ٢٤-٢٩ مع تعليق محققه، وفيه عزو بعض تلك الآثار إلى مصادر حديثية أخرى.

٥- وعن داود الطائي قال: رأيت الخير كله إنما يجمعه حُسن النية...

٦- وعن سفيان الثوري: ما عالجت شيئا أشدَّ عليّ من نيتي؛ لأنها تتقلب عليّ.

٧- وقيل لنافع بن جبير: ألا تشهد الجنازة؟ قال: كما أنت حتى أنوي، قال: ففكر هُنيّة، ثم قال: امض.

٨- وعن مُطرِّف قال: صلاح القلب بصلاح العمل، وصلاح العمل بصلاح النية.

٩- وعن ابن المبارك: رُبَّ عملٍ صغير تُعظِّمه النيةُ، ورُبَّ عملٍ كبير تُصغِّرُه النية.

١٠- وقال الفضيل بن عياض: إنما يريد الله عز وجل منك نيتك وإرادتك.

ومما استشهد فيه بأقوال السلف: حديث "الحلال بيّن"[٤٠]، فقد تطرَّق فيه لبيان مسألة (من في ماله حلال وحرام مختلط)، فبيَّن أنه رَخَّص قوم من السلف في الأكل ممن يُعلم في ماله حرامٌ ما لم يُعلم أنه من الحرام بعينه، وساق لذلك شيئا مما رُوي عن السلف فقال: "وروي في ذلك آثار عن السلف، فصح عن ابن مسعود أنه سئل عمن له جار يأكل الربا علانية ولا يتحرج من مال خبيث يأخذه يدعوه إلى طعامه، قال: أجيبوه، فإنما المهنأ لكم والوزر عليه. وفي رواية أنه قال[أي السائل]: لا أعلم له شيئا إلا خبيثا أو حراما، فقال: أجيبوه...". وقد صحح الإمام أحمد هذا عن ابن مسعود، ولكنه عارضه بما روي عنه أنه قال: الإثم حواز القلوب".

ثم أشار إلى أقوال أخرى للسلف إشارة إجمالية بدون سوق نصوصها فقال: "وروي عن سلمان مثلُ قول ابن مسعود الأول، وعن سعيد بن جبير، والحسن البصري،

---

(٤٠) الحديث السادس، جامع العلوم والحكم ص ١٣١، ورواه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

ومُورِّق العجلي، وإبراهيم النخعي، وابن سيرين وغيرهم"، قال: "والآثار بذلك موجودة في كتاب "الأدب" لحميد بن زنجويه، وبعضها في كتاب "الجامع" للخلال، وفي مصنَّفَيْ عبد الرزاق وابن أبي شيبة وغيرهم"[٤١].

ومن أمثلة استشهاده بالآثار المروية عن السلف: **حديث "أربعٌ من كن فيه كان منافقا"**[٤٢]، تطرّق فيه إلى بيان خطورة النفاق وعدم الأمن من الوقوع فيه بدون قصد لخفائه، ولهذا " كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم" كما قاله، فعَزَّز ذلك بسرد ما يزيد على (٧ أقوال) مما رُوي عنهم في هذا المعنى،ومن ذلك:

كان عمر يَسأل حذيفةَ عن نفسه.

وسئل أبو رجاء العطاردي: هل أدركتَ من أدركتَ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخشون النفاق؟ فقال: نعم إني أدركتُ منهم بحمد الله صدرا حسنا، نعم شديدا، نعم شديدا.

وقال البخاري في "صحيحه": وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلُّهم يخاف النفاق على نفسه.

ويُذكر عن الحسن قال: ما خافه إلا مؤمن، ولا أَمِنه إلا منافق[٤٣].

ثم قال بعد إيراد ما سبق كله: "والآثار عن السلف في هذا كثيرة جدا".

---

(٤١) انظر لما سبق جامع العلوم والحكم ص ١٣٦ ومصنف عبد الرزاق (١٤٦٧٥-١٤٦٨٢) ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥٠٣).

(٤٢) الحديث الثامن والأربعون، جامع العلوم والحكم ص ٧٩٩ وعزاه للبخاري (٣٤) ومسلم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤٣) جامع العلوم والحكم ص ٨٠٧ ومسند البزار (٢٨٨٥) وصحيح البخاري (قبل ح ٤٨)، وصفة المنافق للفريابي ص ١١٣ومابعده.

ومن الأحاديث التي أكثر فيها من الاستشهاد بالآثار: **حديث "ازهد في الدنيا** يحبك الله"، فإنه يعتبر –بجملته– خير مظهر لعناية ابن رجب بالآثار المروية عن السلف، فقد ملأه وحَشَده بها لبيان مضمون الزهد –بجهاته المختلفة وتقسيماته– بما يزيد مجموع تعداد تلك الأقوال على ٧٠ قولا، مما يدل على أهمية هذه الآثار الحديثية المروية عن السلف ومكانتِها عنده في هذا الشرح.

المطلب الرابع: تفسير غريب الحديث من خلال الأحاديث المتعلقة به

من العناصر التي يبرز فيها الاستشهاد بالحديث الموضوعي عند ابن رجب، أنه حين يفسِّر معاني كلمات الحديث، لا يكتفي أحيانا بمجرد التفسير اللغوي لها، بل يستشهد بأحاديث تشهد لذلك المعنى وتوضِّح انطباقه على الكلمة المراد شرحها.

فمن ذلك أنه قد تكون في الحديث كلمة تحتمل أكثر من معنى، فيبيِّن ابن رجب المعاني المحتملة لتلك الكلمة والعبارة، ثم يُعيِّن إحداها بأنها هي المرادة في الحديث، ويسوق لتأييد ذلك المعنى أحاديثَ يتجلّى بها فعلاً المعنى الذي أراده وعيَّنه.

فمثلا ذكر في شرح حديث "إني حرّمتُ الظلم على نفسي، وجعلتُه بينكم محرَّماً، فلا تَظَالموا"(٤٤) أن الظلم نوعان:

أحدهما: ظلم النفس، وأعظمه الشرك...، ثم يليه المعاصي على اختلاف أجناسها من كبائر وصغائر".

والثاني: ظلم العبد لغيره"، قال: "وهو المذكور في هذا الحديث"(٤٥)، ثم بدأ يستشهد

(٤٤) الحديث الرابع والعشرون، جامع العلوم والحكم ص ٤٢٠. ورواه مسلم في صحيحه (٢٥٧٧).

(٤٥) جامع العلوم والحكم ص ٤٢٣.

بأحاديث يتضح منها هذا المعنى:

– مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في حجة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا"(٤٦)، زاد في رواية: "ثم قال: اسمعوا مني تعيشوا، ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا، إنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه"(٤٧).

– وفي "الصحيحين" عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الظلم ظلمات يوم القيامة"(٤٨).

– وفيهما عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله لَيُملِي للظالم، حتى إذا أَخَذَه لم يُفْلِتْه"، ثم قرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾[هود:١٠٢](٤٩).

– وفي "صحيح البخاري" عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كانت عنده مَظْلَمَةٌ لأخيه، فَلْيَتَحَلَّلْه منها، فإنه ليس ثَمَّ دينارٌ ولا درهمٌ مِن قبلِ أن يؤخذَ لأخيه من حسناته؛ فإن لم يكن له حسناتٌ، أُخذ من سيئات أخيه فطُرِحتْ عليه"(٥٠).

وقد تكون بعض الكلمات واضحةً من حيث معناها اللغوي، لكن يكون المراد بها في

---

(٤٦) صحيح البخاري (١٦٥٤)، وصحيح مسلم ١٣٠٥/٣ من حديث أبي بكرة رضي الله عنه

(٤٧) مسند أحمد (٢٠٦٩٥). وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، كما في تعليق محققه. والجزء الأخير فيه: "لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه" له شواهد يتقوى بها ويصح، ينظر مسند أحمد (٢١٠٨٢) مع تعليق محققه.

(٤٨) صحيح البخاري (٢٣١٥)، وصحيح مسلم (٢٥٧٩) .

(٤٩) صحيح البخاري (٤٤٠٩)، وصحيح مسلم (٢٥٨٣).

(٥٠) صحيح البخاري (٦١٦٩).

الحديث –المراد شرحه– معنى آخر غير المعنى اللغوي، بأن تكون تلك الكلمة كنايةً عن شيء يريد النبي صلى الله عليه وسلم الإشارةَ إليه غيرَ ما يُفهم من معناها الظاهر، فيُبيِّن ابنُ رجب ذلك المعنى الكنائي ويستشهد بأحاديث تؤيد هذا المعنى.

مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في ذكر أشراط الساعة: "وأن ترى الصُّمَّ البُكمَ العُميَ الحُفاةَ رِعاءَ الشاء يتطاولون في البنيان: ملوكَ الناس"(٥١)، فقد تناول ابن رجب فيه شرح لفظة: "الصُّمّ البُكم العُمي" لكن ليس من حيث معناها اللغوي، وإنما أفاد أن هذا التعبير "إشارةٌ إلى جهلهم وعدم علمهم وفهمهم"؛ وأتى بعدد من الأحاديث تؤيد هذا المفهوم، وهو أن "المراد بهم الجهلة السفلة الرعاع"(٥٢) وفي هذا يقول:

"وقوله: "الصُّمّ البُكم العُمي": إشارة إلى جهلهم وعدم علمهم وفهمهم". قال: "وفي هذا

---

(٥١) هذا اللفظ: ساقه ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" ص ٨٧ من حديثٍ رواه عبدُ الله بن عطاء عن عبد الله بن بُريدة عن يحيى بن يَعمَر عن ابن عمر عن عمر؛ ولم يعزه لأحد، وعزاه محقق الكتاب إلى "تعظيم قدر الصلاة" للمروزي (٣٦٧)، وفي إسناده "عبد الله بن عطاء" "صدوق يخطئ ويدلِّس" "التقريب" (٣٤٧٩). قلت: وصفُه بالخطأ والتدليس، كلاهما لا يؤثر فيه، فقد جاء في "تحرير تقريب التهذيب" أنه لم يُضعِّفه سوى النسائي؛ قالوا: فلو اكتفى ابن حجر بـ"صدوق" فقط لكان أحسنَ وأصوبَ.انتهى. وقد اقتصر الذهبي في "الميزان" على "صدوق إن شاء الله"، واقتصر في "الكاشف" (٢٨٦٠) على "صدوق" فقط، ولم يصفه بالخطأ ولا التدليس؛ وفي هامشه أن ابن حجر جعله في كتابه "طبقات المدلسين" في المرتبة الأولى من التدليس، وهي لا تؤثر على أصحابها، وبناءً على هذا فيبدو أن قول الذهبي فيه "صدوق" أقرب؛ وهو ما يراه أصحاب "تحرير تقريب التهذيب" (٣٤٧٩)، والله أعلم. وأصل الحديث في "صحيح مسلم" (٨) من طريق كهمس عن عبد الله بن بُريدة به، باللفظ المشهور:"وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان"، وأخرجه مسلم عن أبي هريرة (١٠) ولفظه –في إحدى رواياته–: "وإذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض فذاك من أشراطها".

(٥٢) شرح مسلم للنووي ١/١٦٥.

المعنى أحاديث متعددة:

فخرج الإمام أحمد والترمذي من حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقوم الساعة حتى يكونَ أسعدَ الناس بالدنيا: لُكَعُ بنُ لُكَع"(٥٣).

وفي "صحيح ابن حبان" عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنقضي الدنيا حتى تكون عند لُكَع بن لُكَع"(٥٤).

وخرج الطبراني من حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقوم الساعةُ حتى يَغلِبَ على الدنيا لُكَعُ بنُ لُكَع"(٥٥) .

وخرج الإمام أحمد والطبراني من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "بين يدي الساعة سِنُون خدّاعةً، يُتّهم فيها الأمين، ويُؤتمن فيها المتّهم، ويَنطق فيها الرُّوَيبِضة". قالوا: وما الرُّوَيبِضة؟ قال: "السفيه ينطق في أمر العامة"(٥٦). وفي رواية: "الفاسق يتكلم في أمر العامة"(٥٧).

---

(٥٣) مسند أحمد " (٢٣٣٠٣) وإسناده ضعيف كما في تعليق محققه. وسنن الترمذي (٢٢٠٩)، وقال: حسن غريب. واقتصر ابن رجب على قوله "حسن" فقط نقلا عن الترمذي؛ وسنده ضعيف أيضا كما في تعليق محقق مسند أحمد (٨٣٢٠).

(٥٤) صحيح ابن حبان " (٦٧٢١) وإسناده صحيح كما في تعليق محققه.

(٥٥) المعجم الأوسط (٣٠٧٦). وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة. جامع العلوم والحكم ص ٨٨.

(٥٦) هذا اللفظ لحديث أنس عند الطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٥٨) ولا يوجد في "مسند أحمد" وسيأتي لفظه من حديث أنس بعد قليل في كلام ابن رجب. وفي إسناد الطبراني: ابن لهيعة، وهو ليّن؛ قاله الهيثمي في مجمع الزوائد٧/٢٨٤. وينظر التعليق على مسند أحمد (ح١٣٢٩٨).

(٥٧) أي من حديث أنس أيضا، وهي في مسند أحمد (١٣٢٩٨) بلفظ: "الفويسق يتكلم في أمر العامة". وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٢٨٤: "وفيه ابن إسحاق وهو مدلس". وينظر

وفي رواية الإمام أحمد[٥٨]: "إن بين يدي الدجال سنين خدَّاعةً، يُصدَّق فيها الكاذب، ويُكذَّب فيها الصادق، ويُخوَّن فيها الأمين، ويُؤتمن فيها الخائن"، وذكر باقيه .

فهذه عددٌ من الأحاديث استشهد بها لتفسير كلمة "الصم البكم العمي" بالمعنى الآخر الذي أشار إليه أنه المراد في الحديث غيرُ المعنى اللغوي؛ وبهذا تُعتبر هذه الأحاديث نموذجا للحديث الموضوعي عنده في بيان معاني الكلمات وتفسيرها.

المطلب الخامس: بيان معاني المصطلحات الشرعية بالأحاديث المبينة لها

مما يمكن أن يلحق ببيان معاني كلمات الحديث عند ابن رجب، أنه يُدقق في بيان معاني (المصطلحات الشرعية) والتمييز بين معانيها إن كانت تحتمل أكثر من معنى، وما هو المعنى المراد بها في الحديث المشروح، ثم يسوق أحاديث يريد بها الاستشهاد لـ(المعنى الشرعي) الذي أراده ابن رجب وحدّده لتلك الكلمة، مما يجعل تلك الكلمة تبرُز أمام القارئ (مصطلحا شرعيا)، وليس مجرد كلمة من (غريب الحديث) يُكتفى فيها ببيان معناها اللغوي فقط.

فمن ذلك الحديث الأول (حديث النية): نص فيه رحمه الله على أن النية في كلام العلماء تقع بمعنيين:

أحدهما: المعنى الاصطلاحي الفقهي، وهو تمييز العبادات بعضها من بعض، أو تمييز العبادات من العادات، قال: وهذه النية التي توجد كثيرا في كلام الفقهاء في كتبهم.

مسند أحمد، التعليق على (ح١٣٢٩٨).

(٥٨) هي رواية أنس نفسها السابقة في المسند (١٣٢٩٨) لكن لفظها بتقديم وتأخير هكذا: "يُكذَّب فيها الصادق، ويُصدَّق فيها الكاذب"، بخلاف السياق الذي ساقه ابن رجب.

والمعنى الثاني: المعنى الشرعي في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام السلف، وهو تمييز المقصود من العمل، أي هل المقصود بالعمل هو الله وحده؟ أم غيرُه؟ أم اللهُ وغيرُه؟ قال: "وهي النية التي يتكرر ذكرها في كلام النبي صلى الله عليه وسلم تارة بلفظ النية، وتارة بلفظ الإرادة، وتارة بلفظ مقارب لذلك"، قال: "وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم في كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي توجد كثيرا في كلام السلف المتقدمين"، وهي التي أرادها ابن أبي الدنيا في المصنف الذي سماه: كتاب "الإخلاص والنية".(ابن رجب ص ٢٥).

وبعد أن بيَّن المعنى الشرعي للنية، أفاض في سرد أحاديث وآثار، تشهد لورودها بهذا المعنى بوضوح في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وسلف الأمة غالبا، وهو إخلاص النية لله في الأعمال. فمن الأحاديث التي ذكرها لبيان هذا المعنى للنية[٥٩]:

١- خرج الإمام أحمد والنسائي من حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من غزا في سبيل الله ولم ينو إلا عقالا، فله ما نوى"[٦٠].

٢- وخرج الإمام أحمد من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

---

(٥٩) الأحاديث الآتية كلها في جامع العلوم والحكم ص ٢٦-٢٨.

(٦٠) مسند أحمد (٢٢٦٩٢) وسنن النسائي ٢٤/٦ والمستدرك للحاكم ١٢٠/٢ وضعف محقق "مسند أحمد إسناده" حيث قال: "فيه يحيى بن الوليد بن عبادة، لم يرو عنه غير جبلة بن عطية، وذكره ابن حبان في "ثقاته" وقال الذهبي في "ديوان الضعفاء": لا يعرف". قلت: لكن لم يجهّله الذهبي في "الكاشف" (٦٢٦٢) وإنما اكتفى بقوله: "وُثِّق"؛ ولم يجهّله أيضا في "ميزان الاعتدال" ٤١٣/٤ بل ذكر أنه لا يروي عنه إلا هذا الراوي الواحد (جبلة بن عطية) ومع هذا قال: "صدوق إن شاء الله"! ولم يجهّله ابن حجر في "التقريب" (٧٦٦٦) بل قال عنه: "مقبول" وهي مرتبة -في "التقريب"- أرفع من الجهالة، وبناء عليه فإن تضعيف هذا الراوي بالجهالة وتضعيف إسناده من أجله محلُّ نظر. وقد صحح الحاكم في "المستدرك" إسناده وأقره الذهبي، وقال المناوي في "التيسير بشرح الجامع الصغير" ٤٣٢/٢ "إسناده صحيح". والله أعلم.

"إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش، ورُبَّ قتيلٍ بين الصفَّيْن: اللهُ أعلمُ بنيته"[٦١].

٣- وخرج ابن ماجه من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يحشر الناس على نياتهم"، ٤- ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما يبعث الناس على نياتهم"[٦٢].

٥- وخرج ابن أبي الدنيا من حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما يبعث المقتتلون على النيات"[٦٣].

٦- وفي "صحيح مسلم" عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يعوذ عائذ بالبيت، فيُبعث إليه بعثٌ، فإذا كانوا ببيداء من الأرض خُسف بهم"، فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن كان كارهًا؟ قال: "يُخسف به معهم، ولكنه يُبعث يوم القيامة على نيته"[٦٤] .

٧- وخرج الإمام أحمد وابن ماجه من حديث زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كانت الدنيا همَّه فرَّق الله عليه أمره، وجَعَل فقره بين عينيه، ولم يأته

---

(٦١) مسند أحمد (٣٧٧٢) وفي التعليق عليه أن إسناده ضعيف لضعف ابن لَهيعة.

(٦٢) سنن ابن ماجه (٤٢٣٠، ٤٢٢٩). وأفاد محقق "جامع العلوم والحكم" ص ٢٧ أن في إسنادهما اضطرابا، والتحقيق أنهما حديث واحد، والصواب حديث جابر، وهو الذي أخرجه مسلم (٢٨٧٨) بلفظ "يُبعث كل عبد على ما مات عليه".

(٦٣) عزاه العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" ١١٦٩/٢ (٤٢٣٩) إلى ابن أبي الدنيا في "الإخلاص والنية"، ولم أجده في النسخة المطبوعة منه. ورواه أبو يعلى كما في "إتحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (٤٢٩٤). وفي إسناده راويان متروكان: (عمرو بن شمر الجعفي الشيعي، وجابر الجعفي) ينظر ميزان الاعتدال ٢٦٩/٣ و"الكاشف" (٧٣٩). وقد ضعَّف العراقي وكذا البوصيري إسناده فيما تقدم من كتابيهما. وفي المطالب العالية (رسائل جامعية) (١٩٢٩) "إسناده ضعيف جدا، فيه عمرو بن شمر وجابر الجعفي متروكان...".

(٦٤) صحيح مسلم (٢٨٨٢).

من الدنيا إلا ما كُتب له؛ ومن كانت الآخرة نيتَه جمع الله له أمره، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة" لفظ ابن ماجه(٦٥).

٨- وفي "الصحيحين" عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أُثِبْتَ عليها، حتى اللقمة تجعلها في فِي امرأتك"(٦٦).

فهذه عدد من الأحاديث التي أوردها ابن رجب لدلالة سياقاتها على المعنى الشرعي لـ(النية)، وهو أن يجتهد الإنسان أن يكون قصدُه في الأعمال موجَّهًا إلى طلب ما عند الله تعالى من الثواب، وأن يكون مطمحَ نظره في أعماله هي الدار الآخرة، وليست مطامع الدنيا.

ولم يتوقف رحمه الله في بيان معنى النية -المرادة في كلام الشارع- عند المرويات التي سبقت من الأحاديث والآثار، بل استمر بعد ذلك في ترسيخ هذا المعنى للنية والتأكيد عليه، فأطال -في نحو عشر صفحات- في بيان أثر هذه النية الباعثة على الأعمال، على صلاحها وفسادها، بصلاح وفساد هذه النية؛ بل دقق رحمه الله في تقسيم الأعمال التي تصدر من العبد بحسب هذه النية الشرعية المقصودة في العمل، وكان يستشهد لكل ذلك بأحاديث كأنها على طرف الثمام منه، تعتبر نموذجا للحديث الموضوعي المتعلق ببيان أثر النية على العمل وما يترتب عليها من القبول أو عدمه عند الله بحسب تلك النية(٦٧).

ومن طرقه في الاستشهاد بالأحاديث لبيان معاني الكلمات بحسب اصطلاحها

---

(٦٥) مسند أحمد (٢١٥٩٠)، سنن ابن ماجه (٤١٠٥) وإسناده صحيح كما في تعليق محققهما.

(٦٦) صحيح البخاري (٥٦)، صحيح مسلم (١٦٢٨).

(٦٧) ينظر هذا التفصيل الماتع في جامع العلوم والحكم ص ٣٢-٤٢.

الشرعي: أنه أحيانا يُعدِّد أكثر من معنى للكلمة، وكلّها تعتبر معانٍ شرعية لها، لأنها استُعملت بتلك الإطلاقات المختلفة في النصوص الشرعية، فيورد نصوصا حديثية ليعزِّز بها استعمالات الكلمة بالمعاني المشار إليها.

فمن ذلك حديث أبي ثعلبة الخُشني رضي الله عنه: "إن الله فرض فرائض فلا تُضيِّعوها، وحَدَّ حدودًا فلا تعتدوها"(٦٨).

تطرّق فيه رحمه الله لبيان المعاني المختلفة لكلمة (الحدود) وكيف أنها وردت بتلك المعاني في نصوص الآيات والأحاديث(٦٩).

فأولها: أنها يراد بها "جملة ما أُذن في فعله، سواء كان على طريق الوجوب أو الندب أو الإباحة". قال: "واعتداؤها: هو تجاوز ذلك إلى ارتكاب ما نهى عنه، كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾[الطلاق:١]، والمراد: من طلَّق على غير ما أمر الله به وأذن فيه...".

ثم استشهد لورود هذه الكلمة بهذا المعنى: بحديث النواس بن سمعان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ضرب الله مثلا صراطا مستقيما، وعلى جنبتي الصراط سُوران فيهما أبواب مفتحة"، وفيه: "والصراط: الإسلام، والسُّوران: حدود الله".(٧٠). قال: "وكما أن السُّور يمنع من كان داخله من تعديه ومجاوزته، فكذلك الإسلام يمنع من

---

(٦٨) الحديث الثلاثون، جامع العلوم والحكم ص ٥٢٠.

(٦٩) ما يأتي من كلام ابن رجب ونصوصه في شرح معاني هذه الكلمة، كله في جامع العلوم والحكم ص ٥٢٨-٥٣١.

(٧٠) سنن الترمذي (٢٨٥٩) ومسند أحمد (١٧٦٣٦) كلاهما من طريق بقية بن الوليد؛ فإسناده ضعيف كما في التعليق على "المسند". وله طريق آخر في "المسند" (١٧٦٣٤) من غير طريق بقية بن الوليد، وإسناده حسن كما قاله محققه.

دخله من الخروج عن حدوده ومجاوزتها".

قال: "وقد تقدم حديثُ (القرآن) وأنه يقول لمن عمل به: "حفظ حدودي"، ولمن لم يعمل به: "تعدى حدودي"[٧١]؛ والمراد: أن من لم يجاوز ما أُذن له فيه إلى ما نُهي عنه، فقد حفظ حدود الله، ومن تعدى ذلك، فقد تعدى حدود الله".

المعنى الثاني: "قد تُطلق (الحدود) ويراد بها نفس المحارم، وحينئذ فيقال: لا تقربوا حدود الله، كما قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾[البقرة: ١٨٧]، والمراد: النهي عن ارتكاب ما نهى عنه في الآية من محظورات الصيام والاعتكاف في المساجد".

ثم استشهد بأحاديث تَشِفّ عن هذا المعنى لهذه الكلمة فقال: "ومن هذا المعنى – وهو تسمية المحارم حدودا[٧٢]– قولُ النبي صلى الله عليه وسلم: "مثلُ القائم على حدود الله والمُدهِن فيها، كمثل قوم اقتسموا سفينة"[٧٣] وأراد بالقائم على حدود الله: المُنكِر للمحرّمات والناهي عنها".

قال: "وفي حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إني آخِذٌ بحُجُزكم أقول: اتقوا النار، اتقوا الحدود"...[٧٤]، وأراد بالحدود: محارم الله ومعاصيه".

---

(٧١) أورده ابن رجب في جامع العلوم والحكم ص ٤١٥-٤١٦ (شرح الحديث الثالث والعشرون)، والحديث في مصنف ابن أبي شيبة (٣٠٥٤٥) ومجمع الزوائد (١١٦٣٨)، وفي إسناده محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

(٧٢) هذا التوضيح بين المعترضتين، من كلام ابن رجب نفسه.

(٧٣) صحيح البخاري (٢٣٦١) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٧٤) المعجم الكبير للطبراني (١٠٩٥٣)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم وقد عنعن في روايته، وهو ضعيف ومدلس كما قاله البوصيري في "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" ٣٢/١، استفدته من "تعريف أهل التقديس" لابن حجر بتحقيق القريوتي، (ملحق في أسماء من وصف بالتدليس ممن لم يذكروا في تعريف أهل التقديس) برقم ١٦٨.

"ومنه قول الرجل الذي قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إني أصبتُ حدًا فأَقِمْه عليّ"(٧٥).

المعنى الثالث: "قد تسمى (العقوبات المقدّرة الرادعة عن المحارم المغلظة) (حدودا)، كما يقال: حد الزنى، وحد السرقة، وحد شرب الخمر"، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة: "أَتَشفع في حدٍّ من حدود الله؟"(٧٦)، يعني: في القطع في السرقة. قال: "وهذا هو المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء".

وبهذه الطريقة وهذا التنوُّع في الاستشهاد بالأحاديث لكل معنى من معاني كلمة "الحدود"، يظهر استحضاره للأحاديث واستشهاده بها في الموضوعات التي لها صلةٌ بها، ومنها هذه النقطة المتعلقة بإيراد الأحاديث الدالة على المعاني الشرعية للكلمات(٧٧).

المطلب السادس: شرح النص الحديثي بالأحاديث المتعلقة به

يذكر ابن رجب رحمه الله في شرح نصوص أحاديث "الأربعين النووية" وعباراتها، ما يؤيد معانيها من خلال ما ورد في أحاديث أخرى من المعنى نفسه، وكأن هدفه رحمه الله من سرد تلك الأحاديث أن يزيدَ القارئَ بصيرةً وعلمًا بما ورد من نصوص السنة النبوية المتفقة في المعنى والمضمون مع تلك العبارة، فيُشبِه عملُه هذا: ما يسمى

---

(٧٥) صحيح البخاري (٦٤٣٧)، صحيح مسلم (٢٧٦٤) عن أنس رضي الله عنه.

(٧٦) صحيح البخاري (٦٤٠٦)، صحيح مسلم (١٦٨٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٧٧) ويُنظر أيضا لعنايته بالأحاديث والاستشهاد بها لبيان المعاني الشرعية للكلمات: بيانه لمعنى كلمة (الإسلام) بمعناها الشرعي وهو دخول مفهوم (الأعمال) في مسماه كما فسره به النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل، ولذلك ساق زمرا من الأحاديث (تعتبر نموذجا للحديث الموضوعي) عَزَّز بها هذا المفهوم الشرعي للإسلام. جامع العلوم والحكم ص ٥٤، و٦٧.

بـ(شرح الحديث بالحديث)، أشبه بما يعرف في علوم القرآن بتفسير القرآن بالقرآن.

فمن أمثلة ذلك: أنه لما شَرَح قوله صلى الله عليه وسلم في (الإحسان): "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك" بيَّن معنى هاتين الجملتين، ثم استشهد لكل منهما بأحاديث تشهد لما أراده من التوضيح لهما.

فمثلا قال أولا في بيان الجملة الأولى "أن تعبد الله كأنك تراه": "يشير إلى أن العبد يَعبدُ الله تعالى على هذه الصفة وهو استحضار قُربِه وأنه بين يديه كأنه يراه، وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة والتعظيم...؛ ويوجب أيضا النصحَ في العبادة وبذلَ الجهد في تحسينها وإتمامها وإكمالها".(ابن رجب ص ٧٨).

ثم ذكر ما يؤيد هذا المعنى بأحاديث ورد فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم وَصَّى جماعةً من أصحابه بهذا المعنى (للإحسان) وهو "أن يعبدوا الله كأنهم يرونه"[٧٨]، فمنها ما يأتي:

عن أبي ذر قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن أخشى الله كأني أراه؛ فإن لم أكن أراه، فإنه يراني[٧٩].

وروي عن ابن عمر قال: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي، فقال:"اعبد الله كأنك تراه"، خرجه النسائي[٨٠].

ويروى من حديث زيد بن أرقم مرفوعا وموقوفا: "كن كأنك ترى الله، فإن لم تكن تراه،

---

(٧٨) قاله ابن رجب رحمه الله في كتابه الآخر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" ١٩٣/١.

(٧٩) الأربعون لأبي نعيم (ح١٢)، وفي إسناده راوٍ ضعيف، ينظر جامع العلوم والحكم ص ٧٨.

(٨٠) سنن النسائي الكبرى (١١٨٠٣). وأعله ابن رجب بالانقطاع في "جامع العلوم والحكم" كما في تعليق محققه ص ٧٨.

فإنه يراك"[٨١].

وخرج الطبراني من حديث أنس: أن رجلا قال: يا رسول الله، حدِّثْني بحديث واجعله موجزا، فقال: "صلِّ صلاة مُودِّع؛ فإنك إن كنت لا تراه، فإنه يراك"[٨٢].

هذه بعض الأحاديث المرفوعة التي استشهد بها ابن رجب لمعنى الجملة الأولى في تفسير الإحسان؛ ولم يكتف بالأحاديث المرفوعة، بل ذكر أثرين موقوفين جاء فيهما الإشارة لهذا المعنى للإحسان وهما:

وصَّى أبو الدرداء رجلا فقال له: اعبد الله كأنك تراه[٨٣]. وخطب عروةُ بن الزبير إلى ابن عمر ابنتَه وهما في الطواف، فلم يُجبه، ثم لقيه بعد ذلك فاعتَذَر إليه، وقال: كنا

---

(٨١) الأربعون لأبي نعيم (ح١٣) وأشار إلى علة الرفع والوقف. ورواه أبو نعيم أيضا في "الحلية" ٢٠٢/٨ لكن بدون إشارة إلى الرفع والوقف. ولعل جانب الوقف أرجح من الرفع؛ ينظر كتاب الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء لنبيل سعد (١٦٦١).

(٨٢) لا يوجد في الطبراني من حديث أنس كما أفاده محقق جامع العلوم والحكم ص ٧٨. قلت: وإنما رواه الطبراني من حديث ابن عمر في "المعجم الأوسط" (٤٤٢٧) باللفظ المذكور، وهكذا أورده الهيثمي أيضا في "مجمع الزوائد" ٢٢٩/١٠ من حديث ابن عمر وليس من حديث أنس وعزاه إلى "الأوسط" للطبراني وقال: "وفيه من لم أعرفهم." وقد أورده الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (١٩١٤) من حديث ابن عمر أيضا وقال "الحديث حسن عندي أو صحيح، فإن له شواهد تُقوِّيه".

وأما حديث أنس فهو في الفردوس للديلمي (١٧٥٥) وفيه شبيب بن بشر: "صدوق يخطىء" كما في "التقريب"(٢٧٣٨) لكن في "السلسلة الصحيحة" للألباني (٣٥٤) أن ما تُكُلِّم به فيه: لا يضر، ولهذا حَكَم أن إسناد حديثه حسن، رجاله ثقات، ثم أورده فيه مرة أخرى (٢٨٣٩) ونَقَل فيه تحسين ابن حجر له في أحد كتبه وأن السخاوي أقرّه ونقله عنه في "المقاصد الحسنة" (٢٧٥).

(٨٣) حلية الأولياء لأبي نُعيم ٢١١/١.

في الطواف نتخايلُ اللهَ بين أعيننا. أخرجه أبو نعيم وغيره[٨٤].

ثم طبَّق رحمه الله هذا المسلك في شرح الجملة الثانية أيضا وهي قوله "فإن لم تكن تراه فإنه يراك"، فذكر أنها تتضمن "أن يَعمل العبدُ على مقتضى مشاهدته لله بقلبه" (ابن رجب ص ٨٠)، ثم استَشهَد بآيات وأحاديث لتأييد هذا المعنى، فمما قاله بصدد سرد الأحاديث المتعلقة بهذا المعنى:

"وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالندب إلى استحضار هذا القُرب في العبادات[٨٥]:

"كقوله صلى الله عليه وسلم: "إن أحدكم إذا قام يصلي، فإنما يناجي ربَّه، أو ربُّه بينه وبين القبلة"[٨٦]، وقوله: "إن الله قِبَلَ وجهه إذا صلَّى"[٨٧]...؛ وقوله للذين رفعوا أصواتهم بالذكر: "إنكم لا تَدْعُون أصم ولا غائبا، إنكم تَدْعُون سميعا قريبا"[٨٨]، وفي رواية: "وهو أقرب إلى أحدكم من عُنُق راحلته"[٨٩]...؛ وقوله: "يقول الله عز وجل: أنا مع ظن عبدي بي، وأنا معه حيث ذكرني؛ فإن ذكرني في نفسه، ذكرتُه في نفسي؛ وإن ذكرني في ملإٍ، ذكرتُه في ملإٍ خيرٍ منه؛ وإن تقرب مني شبرا، تقرّبتُ منه ذراعا؛ وإن تقرَّب منى ذراعا، تقرّبتُ منه باعا؛ وإن أتاني يمشي أتيتُه هرولة"[٩٠].

وقد يكون بصدد شرح إحدى العبارات التي تكون واضحة المعنى لا تحتاج لكثير

---

(٨٤) حلية الأولياء ٣٠٩/١.

(٨٥) هذه الفقرة بكاملها مع الأحاديث الآتية، في جامع العلوم والحكم ص ٨١-٨٢.

(٨٦) صحيح البخاري (٣٩٧) واللفظ له، صحيح مسلم (٥٥١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٨٧) صحيح البخاري (٣٩٨)، صحيح مسلم (٥٤٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٨٨) صحيح البخاري (٣٩٦٨) واللفظ له، صحيح مسلم (٢٧٠٤) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٨٩) صحيح مسلم (٢٧٠٤) بنحوه.

(٩٠) صحيح البخاري (٦٩٧٠)، صحيح مسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

من الشرح والبيان، فيُعلِّق ابنُ رجب عليها بتوضيح موجز، ثم يبدأ في الاستشهاد بالأحاديث التي تُعزِّز ذلك المعنى وتجعله واضحا تماما.

مثال ذلك جواب النبي صلى الله عليه وسلم: "ما المسئول عنها بأعلم من السائل" في سؤال جبريل عليه السلام عن الساعة، فمعناه واضح تماما، ولهذا اكتفى ابن رجب بتعليق موجز عليه وأردفه مباشرةً بأحاديث تزيد هذا المعنى إيضاحا في أن علم الساعة مما استأثر الله به في علم الغيب، فقال:

"فقول جبريل عليه السلام "أخبِرْني عن الساعة"، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما المسئولُ عنها بأعلمَ من السائل" يعني أن عِلمَ الخلق كلَّهم في وقت الساعة: سواءٌ، وهذه إشارةٌ إلى أن الله تعالى استأثر بعلمها".

قال: "ولهذا في حديث أبي هريرة: قال النبي صلى الله عليه وسلم "في خمس لا يعلمهن إلا الله تعالى، ثم تلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾"[لقمان: ٣٤][(٩١)].

وفي "صحيح البخاري" عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله" ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية[(٩٢)].

وخرجه الإمام أحمد ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أوتيت مفاتيح كل شيء إلا الخمس: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية"[(٩٣)].

وخرج أيضا بإسناده عن ابن مسعود قال: أوتي نبيُّكم صلى الله عليه وسلم مفاتيح

---

(٩١) صحيح البخاري (٤٧٧٧)، صحيح مسلم (٩).

(٩٢) صحيح البخاري (٤٥٠٠).

(٩٣) مسند أحمد (٥٥٧٩) وإسناده صحيح على شرط الشيخين كما في تعليق محققه.

كل شيء غير خمس: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية[٩٤].(ابن رجب ص ٨٥).

وهكذا فعل في التعليق على قول النبي صلى الله عليه وسلم "يتطاولون في البنيان" فمعناه واضح تماما، ولهذا اكتفى بتعليق موجز عليه أن فيه "دليلا على ذمّ التباهي والتفاخر في البنيان، خصوصا بالتطاول في البنيان"، قال: "ولم يكن إطالة البنيان معروفا ولم يكن إطالة البناء معروفا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، بل كان بنيانهم قصيرا بقدر الحاجة"، ثم بدأ يستشهد بعدد من الروايات المرفوعة والموقوفة الواردة في ذم هذا الفعل، فمن المرفوع في ذلك:

روى أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان". خرجه البخاري[٩٥].

وخرّج أبو داود من حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مُشرِفةً، فقال: "ما هذه"؟ قالوا: هذه لفلان، رجل من الأنصار، فجاء صاحبُها فسَلَّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعرض عنه، فَعَل ذلك مرارا، فهدمها الرجل[٩٦].

وخرجه الطبراني من وجه آخر عن أنس أيضا، وعنده: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "كل بناء –وأشار بيده هكذا على رأسه– أكثر من هذا، فهو وبالٌ على صاحبه"[٩٧]. (ابن رجب ص ٨٩).

---

(٩٤) مسند أحمد (٣٦٥٩) وأفاد محققه أن ابن كثير حسَّن إسناده في "تفسيره" ٣٥٣/٦.

(٩٥) صحيح البخاري (٦٧٠٤)، في حديث مشتمل على أشراط الساعة.

(٩٦) رواه أبو داود (٥٢٣٧) بلفظ أطول. وإسناده جيد، أفاده محققه نقلا عن العراقي من تخريج "الإحياء" (٤٠٤٧).

(٩٧) المعجم الأوسط للطبراني (٣٠٨١) بإسناد جيد كما قاله المنذري في "الترغيب والترهيب" ٢١-٢٠/٣.

وساق أيضا آثارا مروية عن السلف في هذا المعنى، وعزاها لابن أبي الدنيا.

المطلب السابع: مختلف الحديث ومشكله، ولمسات الحديث الموضوعي في دراستهما

لا يخفى أن الأحاديث لا تخلو أحيانا من وجود تعارض فيها مع أحاديث أخرى، أو يوجد فيها ما يُستشكل ظاهرًا سواء من حيث اللفظ أو من حيث المعنى؛ فيحتاج من يشرحها إلى الكلام لا محالة على تلك الأحاديث المتعارضة والجواب عما وقع فيها من التعارض أو الإشكال، بما يشفي غليل القارئ ويُريح ذهنه، وهذا الجهد الذي يبذله الشارح في الكلام على الأحاديث المتعارضة أو المشكلة، سُمي لدى علماء الحديث بعلم مختلف الحديث ومشكله، ونوّهوا بأهميته عموما، وتبعهم الباحثون المعاصرون حيث ذكروا أن مراحل الدراسة الموضوعية للأحاديث تشتمل على هذين العنصرين (مختلف الحديث ومشكله)[٩٨].

وقد وجدتُ العناية بهذا المجال عند ابن رجب في كتابه "جامع العلوم والحكم"، بما تظهر فيه لمسات للدراسة الموضوعية عنده في مجال (مختلف الحديث ومشكله)، فأحببتُ أن لا يخلو هذا البحث من نماذج تُبرز عنايته بهذا الجانب ضمن هذه الداراسة المتعلقة بالحديث الموضوعي عنده رحمه الله تعالى.

مثال لدراسة مشكل الحديث عند ابن رجب:

ذكر ابن رجب في شرح حديث جبريل، تفسيرَ النبي صلى الله عليه وسلم لـ(الإسلام) (والإيمان)، فقد فَسَّر فيه النبيُ صلى الله عليه وسلم (الإسلامَ) بأعمال الجوارح الظاهرة، وفسَّر (الإيمانَ) بالاعتقادات الباطنة، وقد استشهد ابنُ رجب لتقوية هذين المعنيين – بتفسير النبي صلى الله عليه وسلم لهما– بأحاديث سبعة وآيات قرآنية. (ص ٥٤).

(٩٨) ينظر الحديث الموضوعي للزيّان ص ٢١٦ والحديث الموضوعي للشرمان ص ١٣.

لكنه أثار بعد ذلك استشكالا مشهورا وهو تفريق النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين (الإسلام) (والإيمان)، وأنه جَعَل (الأعمال) من مسمى (الإسلام)، لا من مسمى (الإيمان)؛ مع أن المشهور عن السلف وأهل الحديث أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان أيضا، ولذلك يقولون: الإيمان قول وعمل ونية[٩٩]. وأنكر السلفُ على من أخرج الأعمال عن مسمى الإيمان إنكارا شديدا؟.(ابن رجب ص ٥٩).

وقد أقرّ ابن رجب هذا الاستشكال، بل ساق نصوصا أخرى صريحة تتضمن دخول الأعمال في مسمى الإيمان، فمنها أحاديث:

في "الصحيحين" عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس: "آمركم بأربع: الإيمان بالله وحده" ثم فسَّر الإيمان بالأعمال بقوله: "وهل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس"[١٠٠].

وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها: قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"[١٠١].

---

(٩٩) أورد ابن رجب لذلك بعض أقوال السلف مثل قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: "إن للإيمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا، فمن استكملها، استكمل الإيمان..."؛ رواه البخاري في صحيحه (قبل ح ٨)، وقول الأوزاعي رحمه الله: "كان من مضى ممن سلف لا يفرّقون بين الإيمان والعمل". رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٩٧).

(١٠٠) صحيح البخاري (٥٣)؛ صحيح مسلم (١٧).

(١٠١) صحيح البخاري (٩)، صحيح مسلم (٣٥) وقد عزا ابن رجب هذا اللفظ لـ"صحيح مسلم"، وظاهره يوهم أن مسلما رواه هكذا بلفظ "بضع وسبعون، أو بضع وستون" على الشك مجموعا في نفس السياق؛ مع أن الأمر ليس كذلك، بل هما روايتان عند مسلم في سياقين مختلفين،

وفي "الصحيحين" عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"(١٠٢).

قال ابن رجب: "فلولا أن ترك هذه الكبائر من مسمى الإيمان: لَمَا انتَفَى اسم الإيمان عن مرتكب شيء منها؛ لأن الاسم لا يَنتفِي إلا بانتفاء بعض أركان المسمى أو واجباته".(ص ٦٠).

فهذه النصوص واضحة في ربط الأعمال بالإيمان ودخولها في مسماه، فتُشكِل على حديث جبريل من كون الأعمال جاءت فيه مربوطةً بالإسلام دون الإيمان؟ مما يعني عدمَ دخولها في الإيمان، فكيف يُجاب عن هذا الإشكال؟

أجاب ابن رجب عنه بأن "وجه الجمع بين هذه النصوص وبين ما في حديث جبريل عليه السلام، يتضح بتقرير أصل: وهو أن من الأسماء ما يكون شاملا لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قُرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات، والاسمُ المقرون به دالٌّ على باقيها".

قال: "وهذا كاسم "الفقير" و"المسكين"، فإذا أُفرد أحدهما دخل فيه كل من هو محتاج، فإذا قُرن أحدهما بالآخر دلّ أحد الاسمين على بعض أنواع ذوي الحاجات، والآخَرُ على باقيها". قال: "فهكذا اسم "الإسلام" و"الإيمان": إذا أُفرد أحدهما دخل فيه الآخر...، فإذا قُرن بينهما دَلَّ أحدهما على بعض ما يَدُلّ عليه بانفراده، ودَلَّ الآخر على الباقي".(ابن رجب ص ٦٠).

وجاء في كل منهما أحد العددين المذكورين.

(١٠٢) صحيح البخاري (٥٢٥٦)، وصحيح مسلم (٥٧) واللفظ له، وعند البخاري تقديم (شرب الخمر) على (السرقة).

هذا ما قاله ابن رجب في الجواب لإزالة التعارض بين مفهوم هذين الاسمين عند اجتماعهما أو انفرادهما، ولكنه لم يكتفِ بمجرد هذه الإجابة، وإنما شَفَعها وعزَّزها بأحاديث تفيد نصوصها بوضوح على القاعدة التي ذكرها من مدلول هذين الاسمين عند انفرادهما أو اجتماعهما في الذكر.

فمن الأحاديث التي استَشهَد بها لدلالة الاسمين عند انفرادهما، لمدلول قرينه الآخَر:

– حديث وفد عبد القيس الذي سبق قريبا، فقد فُسِّر فيه الإيمان عند ذكره مفردا بدخول الأعمال فيه، وهو ما فُسِّر به (الإسلام المقرون بالإيمان) في حديث جبريل.(ابن رجب ص ٦١)

– حديث عمرو بن عَبَسة في "مسند الإمام أحمد" قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: "أن تُسلِمَ قلبَك لله، وأن يَسْلَمَ المسلمون من لسانك ويدك". قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الإيمان". قال: وما الإيمان؟ قال: "أن تؤمن بالله وملائكتِه وكُتُبِه ورُسُلِه والبعثِ بعد الموت" الحديث(١٠٣).

وهنا فُسِّر الإسلام المسؤول عنه بمفرده، بما فُسِّر به (الإيمان) في حديث جبريل.

هذان الحديثان يتعلقان بمجيء هذين الاسمين مُفردين، وأنه يدخل في كلٍّ منهما الآخَر حينئذ، أي "فلا فرقَ بينهما حينئذ" (ابن رجب ص ٦٢).

أما إذا جُمعا في الذكر فيكون بينهما فرقٌ وهو أن الإيمان يكون حينئذ لجنس تصديق القلب، والإسلامُ لجنس العمل (ابن رجب ص ٦٢)، وقد استَشهَد ابنُ رجب

(١٠٣) مسند أحمد (١٧٠٢٧) ورجاله ثقات لكنه مرسل، ينظر تعليق محقق جامع العلوم والحكم ص ٦١ وتعليق محقق "المسند".

لهذا التمييز بينهما في حالة الجمع بآيات وأحاديث، فمن الأحاديث:

– حديث قول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص لما قال له: لَمْ تُعطِ فلانا وهو مؤمن؟! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أوْ مسلمٌ"؟![١٠٤]؛ فقد ذُكر هنا (الإيمان والإسلام) مجموعًا، لكن يشير الحديث إلى الفرق بينهما، وهو أن هذا الشخص لم يحقق مقام الإيمان الذي هو رسوخ التصديق في القلب، وإنما هو ما زال في مقام الإسلام الظاهر. (ابن رجب ص ٦٣)

– حديث أنس في "مسند الإمام أحمد" عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الإسلام علانية، والإيمان في القلب"[١٠٥]؛ فذُكر اللفظان مقرونين، ونلحظ التفريق بينهما بوضوح، حيث جُعل الإسلام دالاً على الأعمال، والإيمان دالاً على ما في القلب "لأن الأعمال تظهر علانيةً، والتصديق بالقلب لا يظهر".(ابن رجب ص ٦٢).

– حديث دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إذا صَلَّى على الميت: "اللهم من أحييتَه منا فأَحْيِه على الإسلام، ومن تَوفَّيتَه منا فتَوَفَّهُ على الإيمان[١٠٦]".

---

(١٠٤) صحيح البخاري (٢٧)؛ صحيح مسلم (١٥٠)؛ سنن أبي داود (٤٦٨٣)

(١٠٥) مسند أحمد (١٢٣٨١) وإسناده ضعيف مُعلّ كما في تعليق محققه، وتعليق محقق جامع العلوم والحكم ص ٦٢.

(١٠٦) رواه أبو داود (٣٢٠١) والترمذي (١٠٢٤) كلاهما من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ وأعلّه الترمذي بالإرسال، وذلك أن هشاما الدستوائي وعليَّ بنَ المبارك خالفا الأوزاعي فرويا هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. سنن الترمذي (١٠٢٤). والصحيح هو المرسل كما صرَّح به أئمة العلل ابن أبي حاتم والدارقطني. ينظر علل ابن أبي حاتم (١٠٤٧و١٠٥٨)؛ وعلل الدارقطني (٥٥٦ و١٧٩٤)، وصرح بهذا الترجيح أيضا البيهقي في "سننه" ٣٩٦/٧-٣٩٧.

فجُمع الإسلام والإيمان في الذكر، ونلحظ التفريق بينهما، حيث جُعل الإسلام مرتبطا بحالة الحياة، والإيمانُ مرتبطا بحالة الموت، "لأن العمل بالجوارح هي التي يُتمكن منها في الحياة، فأما عند الموت فلا يبقى غيرُ التصديق بالقلب".(ص ٦٢).

قال ابن رجب: "وبهذا التفصيل الذي ذكرناه يزول الاختلاف"، وهو أن "أحد الاسمين إذا أُفرد: دخل فيه الآخر؛ وإنما يُفرَّق بينهما حيث قُرن أحد الاسمين بالآخر، فيكونُ حينئذ المرادُ بالإيمان: جنسَ تصديق القلب، وبالإسلام: جنسَ العمل". وبعبارة أخرى قالها ابن رجب: "إذا أُفرد كلٌّ من (الإسلام والإيمان) بالذكر، فلا فرق بينهما حينئذ؛ وإن قُرن بين الاسمين، كان بينهما فرقٌ" قال: "والتحقيق في الفرق بينهما: أن الإيمان هو تصديقُ القلب وإقرارُه ومعرفتُه؛ والإسلام: هو استسلامُ العبد لله وخضوعُه وانقيادُه له، وذلك يكون بالعمل".(ص ٦٢).

وقد رجع ابن رجب مرة أخرى إلى هذا الموضوع في الحديث نفسه وأراد إبعاد أي شبهة أو إشكال ينشأ من حديث جبريل في عدم تعلق الأعمال بالإيمان؛ فخصص (فصلا كاملا) لذكر أحاديث أخرى (نحو ثلاثين حديثا متتاليةً)[١٠٧] اقترن فيها ذكرُ الأعمال بمسمى (الإيمان)؛ مما يعطينا لمحةً عن فكرة الحديث الموضوعي عند ابن رجب في هذا الشرح، وأن الأحاديث مستحضرة لديه فيما يريده من الموضوعات، ولذلك يسهل عليه إيرادها ولو بهذه الكثرة الكاثرة التي رأينا نموذجا منها في هذا الموضوع.

مثال لدراسة مختلف الحديث عند ابن رجب:

إن شرح ابن رجب لحديث ابن مسعود رضي الله عنه (إن أحدكم يُجمع خَلْقُه في

(١٠٧) انظر هذه الأحاديث في جامع العلوم والحكم ص ٦٧-٧٦.

بطن أمه أربعين يوما نطفة)[١٠٨]، يعتبر خير مظهر لدراسة الأحاديث المختلفة، فقد تطرق فيه إلى عدد من النقاط المتعلقة بخلْق الجنين التي تعارضت فيها الأحاديث، وأفاد الجواب عما فيها من التعارض. وأكتفي بعرض نموذج واحد من تلك النقاط:

الاختلاف بين حديث ابن مسعود (حديث الباب الذي أورده النووي في "الأربعين") وحديث حذيفة بن أَسيد في الوقت الذي تتمّ فيه كتابةُ المَلَك للأمور المتعلقة بالجنين (من كونه ذكرا أو أنثى، شقيا أو سعيدا إلخ).

أ- فحديث ابن مسعود يدل على أن هذه الكتابة تكون بعد أربعة أشهر، حيث جاء فيه أن الجنين يمرّ بمرحلة النطفة ثم العلقة ثم المضغة، كل واحدة منها أربعون يوما، فمجموعها مئة وعشرون يوما (أربعة أشهر) وبعدها يُرسِل اللهُ المَلَك فيكتب الكلمات المتعلقة بالجنين المذكورة في الحديث.

ب- لكن في مقابل ذلك جاء في حديث حذيفة بن أَسيد في "صحيح مسلم"[١٠٩] ما يخالفه في توقيت هذه الكتابة، وهو "أن الكتابة تكون في أول الأربعين الثانية" ففيه: "إذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بَعَث الله إليها مَلَكًا، فصَوَّرها وخَلَق سمعَها وبصرَها وجلدَها ولحمَها وعظامَها، ثم قال: يا ربِّ: أذَكَرٌ أم أنثى؟ فيَقضي ربُّك ما شاء، ويَكتُبُ المَلَك، ثم يقول: يا ربِّ: رزقُه؟ فيَقضي ربُّك ما شاء، ويَكتُبُ المَلَك، ثم يخرُجُ المَلَك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما أُمر ولا يُنقص"[١١٠].

بل كُرِّر هذا التوقيت في (الأربعين الثانية) في حديث حذيفة بألفاظ مختلفة في روايات متعددة في "صحيح مسلم"، ففي لفظه الذي تقدم: "إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون

---

(١٠٨) الحديث الرابع، جامع العلوم والحكم ص ٩٩ ورواه البخاري (٣٠٣٦)، ومسلم (٢٦٤٣).
(١٠٩) صحيح مسلم (٢٦٤٥).
(١١٠) صحيح مسلم (٢٦٤٥).

ليلة"، وفي لفظ آخر "يدخُل المَلَك على النطفة بعد ما تستقرّ في الرَّحِم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة"؛ وفي رواية: "إن النطفة تقع في الرَّحِم أربعين ليلة، ثم يتسوّر عليها المَلَك"؛ وفي رواية: "لبضع وأربعين ليلة"(١١١).

وعلاوة على حديث حذيفة، فقد جاءت أحاديث أخرى توافقه أيضا في هذا التوقيت المذكور بأن كتابة المَلَك تقع في الأربعين الثانية:

– فمنها حديث جابر في "مسند الإمام أحمد" عن النبي صلى الله عليه وسلم "إذا استقرت النطفة في الرحم أربعين يوما –أو أربعين ليلة– بعث إليها مَلَكا، فيقول: يا رب ما رزقه؟... ما أجله؟... ذكر أو أنثى؟ فيُعلَّم" الحديث(١١٢).

– ومنها روايات موقوفة عن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي ذر رضي الله عنهما، جاء فيهما توقيت كتابة المَلَك بعد الأربعين الأولى.

"فهذا كله يوافق ما في حديث حذيفة بن أَسِيد" كما قاله ابن رجب (ص ١١٠).

وبناءً على التعارض في توقيت كتابة المَلَك في (حديث ابن مسعود) مع (حديث حذيفة وما وافقها من الأحاديث)، ذكر ابنُ رجب وجوها للجمع بين هذه الأحاديث المتعارضة، لعل أحسنها وأقربها ما ذكره عن بعض المتأخرين أنه "رجَّح أن الكتابة تكون في أول الأربعين الثانية، كما دل عليه حديث حذيفة بن أَسِيد، وإنما أُخِّر ذكرُها في حديث ابن مسعود إلى ما بعد ذكر المضغة ... لئلا ينقطع ذِكرُ الأطوار الثلاثة التي يتقلب فيها الجنين وهي كونه: نطفة وعلقة ومضغة، فإنّ ذِكرَ هذه الثلاثة على

---

(١١١) انظر هذه الروايات في صحيح مسلم: القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٤-٢٦٤٥).

(١١٢) مسند أحمد (١٥٢٦٩) وإسناده ضعيف كما في تعليق محققه.

نَسَق واحد أعجبُ وأحسنُ"، وإن كان ما يتعلق بالكتابة متقدما على بعضها في الترتيب.

قال ابن رجب: واستَشهَد –يعني هذا القائل– لهذا التوجيه بقوله تعالى: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ﴾[السجدة: ٧-٩]، فقد ذكرت الآية أولاً خَلْقَ آدم عليه السلام من طين –وهو المراد بالإنسان في الآية–، وذكرت مباشرةً بعده: خَلْق نَسله من ماء مهين، ثم عادت فذكرت إكمال خَلْق آدم عليه السلام وتسويتَه ونفخَ الروح.

يقول ابن رجب: "ومعلوم أن تسوية آدم ونفخَ الروح فيه، كان قبل جَعْل نَسْلِه من سلالة من ماء مهين، لكن لما كان المقصودُ ذكرَ قدرة الله عز وجل في (مبدأ خَلْقِ آدم) (وخَلْقِ نَسْله)، عَطَفَ أحدَهما على الآخر مباشرةً، وأَخَّر ذكر (تسويةِ آدم ونفخ الروح فيه)، وإن كان ذلك متوسطا بين (خلق آدم من طين) وبين (خلق نسله) والله أعلم"(١١٣).

النتائج

- الحديث الموضوعي هو رُوح كتاب ابن رجب ومادة نفيسة في محتواه، لعله لا يضاهيه كتاب آخر –على الأقل في شروح الأربعين النووية– في هذا المنهج.

- لا حرج في القول بأن ابن رجب رحمه الله يُعدّ رائدًا لفتح آفاق (الحديث الموضوعي) في الدراسات الحديثية المعاصرة؛ بل إن هذا الكتاب ينضح –على صمته– بموضوعات تتكوّن منها نواةٌ لبحوث ودراسات موضوعية في غير المجال الحديثي أيضا، كبحوث فقهية أو أصولية أو تربوية واجتماعية.

- الحديث الموضوعي متغلغل عند ابن رجب رحمه الله في ثنايا شرحه لمضامين

(١١٣) انظر ما سبق كله مما نقله ابن رجب من التوجيه، في جامع العلوم والحكم ص ١١٠.

أحاديث الأربعين النووية؛ بل إن بعض المضامين تجد فيها أن قلمه رحمه الله يقطُر بسلسبيل من الأحاديث تُنعش القارئَ وتفتح له آفاقا من المعرفة وتذوق الفهم في انسجامها والتقائها مع المضمون الذي وردت فيه تلك الأحاديث.

- بغض النظر عن التعريفات المعاصرة لـ(الحديث الموضوعي)، فإن الذي امتاز به ابن رجب هو أسبقيته من سبعة قرونٍ خلتْ في أصل تطبيقه لهذه الفكرة في شرح أحاديث "الأربعين النووية"، وبهذا يمكن أن يُعتبر عملُ ابن رجب (أول دراسة تطبيقية للحديث الموضوعي) قبل أن ينشأ هذا الفن بمسماه وتطبيقاته المعاصرة.

- من مظاهر شغف ابن رجب بفكرة (الحديث الموضوعي) في هذا الكتاب: أنه بدأ مقدمته بحديث "بُعثت بجوامع الكلم" فسرد مباشرة ستة أحاديث أخرى متتالية جاء فيها هذا المعنى؛ فكانت هذه الأحاديث شارةً حسنةً للدخول في (الحديث الموضوعي) عنده من بداية الكتاب.

التوصيات

- ضرورة توجّه الدارسين –وخصوصا المتخصصين في علم الحديث– إلى تركيز الاستفادة من كتاب ابن رجب هذا، من خلال أهم ما امتاز به في طريقته الرائعة التي شرح بها أحاديث "الأربعين النووية" وهي ما يفيده من الأحاديث والآثار المروية المتعلقة بمضامين تلك الأحاديث (وهي ذخيرة كبيرة لا يُستهان بها في مجموع الكتاب)، وسيجد القارئ في تلك الذخيرة الحديثية أفكارا وفوائد وخواطر ربما تُعجب وتُطرب.

المصادر والمراجع

١. الإبانة الكبرى: ابن بطة، عبيد الله بن محمد (٣٨٧هـ)، تحقيق مجموعة من الباحثين، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

٢. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: البوصيري، أحمد بن أبي بكر (٨٤٠هـ)، تحقيق دار المشكاة، دار الوطن، الرياض، الأولى ١٤٢٠هـ.

٣. الإخلاص والنية: ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد (٢٨١هـ)، تحقيق إياد خالد الطباع، دار البشائر، الأولى ١٤١٣هـ.

٤. الأربعون على مذهب المتحققين من الصوفية: أبو نعيم، أحمد بن عبد الله (٤٣٠هـ)، تحقيق بدر البدر، دار ابن حزم، بيروت، الأولى ١٤١٤هـ.

٥. أهمية الحديث الموضوعي ومنهجيته في معالجة القضايا المعاصرة: نادية نصر محمد ليلة، مجلة كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، المجلد ٣٥، العدد ١١٣، ص ٤٩-٩٠، إبريل ٢٠١٨م.

٦. الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء: نبيل سعد، أضواء السلف، الأولى ١٤٢٨هـ.

٧. تحرير تقريب التهذيب: بشار عواد معروف، شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى ١٤١٧هـ.

٨. تخريج أحاديث إحياء علوم الدين: العراقي، عبد الرحيم بن الحسين (٨٠٦ هـ)، تحقيق أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض ١٤١٥هـ.

٩. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١هـ)، بعناية مازن السرساوي، دار ابن الجوزي، الأولى ١٤٣١هـ.

١٠. تذكرة الحفاظ: الذهبي، محمد (٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٩هـ.

١١. الترغيب والترهيب: المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي (٦٥٦هـ)، بتعليق

مصطفى محمد عمارة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثالثة ١٣٨٨هـ.

١٢. التعريفات: الجرجاني، علي (٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

١٣. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢هـ)، تحقيق عاصم القريوتي، مكتبة المنار، عمان، الأولى ١٤٠٣هـ.

١٤. تعظيم قدر الصلاة: المَرْوزي، محمد بن نصر (٢٩٤هـ)، تحقيق عبد الرحمن الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الأولى ١٤٠٦هـ.

١٥. تقريب التهذيب: ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢هـ)، بعناية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، الأولى ١٤٢٠.

١٦. تهذيب الكمال: المزي، يوسف بن عبدالرحمن (٧٤٢هـ)، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى ١٤٠٠هـ.

١٧. التيسير بشرح الجامع الصغير: المناوي، محمد عبد الرؤوف (١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الثالثة ١٤٠٨هـ.

١٨. جامع العلوم والحكم: ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد (٧٩٥هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، الدمام، الرابعة ١٤٢٣هـ.

١٩. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي (٤٦٣هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الثالثة ١٤١٦هـ.

٢٠. الحديث الموضوعي: فالح الصغير، شبكة السنة النبوية وعلومها
https://alssunnah.com/index.php?option=com_content&view=article&id=909:2012-01-28-17-26-22&catid=38&Itemid=212

٢١. الحديث الموضوعي، دراسة تأصيلية تطبيقية: الشرمان، خالد محمد، دار الفرقان، عمّان، الأردن، الأولى ١٤٣١هـ.

٢٢. الحديث الموضوعي، دراسة نظرية: الزيان، رمضان إسحاق، مجلة الجامعة

الإسلامية، غَزّة، المجلد العاشر، العدد الثاني ص ٢٠٧-٢٤٨ لسنة ٢٠٠٢.

٢٣. الحديث الموضوعي، مناهج جامعة المدينة العالمية (الماجستير)، نشر جامعة المدينة العالمية ٢٠٠٩م.

٢٤. الحديث الموضوعي، المنهج والتأصيل والتمثيل: لطيفة ناصر الراشد، دار طيبة الخضراء للطباعة والنشر، مكة المكرمة، الأولى ١٤٤٣هـ.

٢٥. حلية الأولياء: أبو نعيم، أحمد بن عبد الله (٤٣٠هـ)، السعادة، مصر ١٣٩٤هـ.

٢٦. سلسلة الأحاديث الصحيحة: الألباني، محمد ناصر الدين (١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الأولى ١٤١٥هـ.

٢٧. سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد (٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية، الأولى ١٤٣٠.

٢٨. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث (٢٧٥هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل، دار الرسالة العالمية، الأولى ١٤٣٠.

٢٩. سنن البيهقي الكبرى: أحمد بن الحسين (٤٥٨هـ)، دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد، الهند، الأولى ١٣٤٤.

٣٠. سنن الترمذي: محمد بن عيسى (٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣١. سنن الدارقطني: علي بن عمر (٣٨٥هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين؛ مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٢. سنن النسائي: أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ)، مركز الرسالة للدراسات وتحقيق التراث، مؤسسة الرسالة ناشرون، الأولى ١٤٣٥.

٣٣. سنن النسائي الكبرى: أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ)، تحقيق حسن شلبي، إشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى ١٤٢١هـ.

٣٤. سير أعلام النبلاء: الذهبي، محمد بن أحمد (٧٤٨هـ)، إشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الثالثة ١٤٠٥هـ.

٣٥. شرح صحيح مسلم: النووي، يحيى بن شرف (٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية ١٣٩٢هـ.

٣٦. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل (٢٥٦هـ) تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ودار اليمامة، الثالثة، بيروت ١٤٠٧.

٣٧. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج (٢٦١هـ)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

٣٨. صحيح ابن حبان (بترتيب ابن بلبان): محمد بن حبان (٣٥٤هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط الثانية ١٤١٤.

٣٩. صفة النفاق وذم المنافقين: الفريابي، جعفر بن محمد (٣٠١هـ)، تحقيق أبو عبد الرحمن المصري، دار الصحابة للتراث، مصر، الأولى، ١٤٠٨هـ.

٤٠. العلل: ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد (٣٢٧هـ)، تحقيق باحثين بإشراف سعد الحميد، خالد الجريسي، مطابع الحميضي، الأولى ١٤٢٧هـ.

٤١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية: الدارقطني (٣٨٥هـ)، علي بن عمر، تحقيق محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة، الرياض، الأولى١٤٠٥هـ.

٤٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢هـ)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.

٤٣. فتح الباري في شرح صحيح البخاري: ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد (٧٩٥هـ)، تحقيق طارق عوض الله، دار ابن الجوزي، الدمام، الثانية ١٤٢٢هـ.

٤٤. الفردوس بمأثور الخطاب: الديلمي، شيرويه (٥٠٩هـ)، تحقيق السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤٠٦هـ.

٤٥. الكاشف: الذهبي، محمد بن أحمد (٧٤٨هـ)، دار القبلة للثقافة الاسلامية، ومؤسسة علوم القرآن جدة، الأولى ١٤١٣.
٤٦. مجمع الزوائد: الهيثمي، علي بن أبي بكر (٨٠٧هـ)، القدسي، القاهرة ١٤١٤هـ.
٤٧. المستدرك على الصحيحين: الحاكم، محمد بن عبد الله (٤٠٥هـ)، نشر مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى ١٤١١هـ.
٤٨. المسند: أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرين، إشراف عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الأولى١٤٢١هـ.
٤٩. مسند البزار: أحمد بن عمرو (٢٩٢هـ)، تحقيق محفوظ الرحمن وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الأولى ١٩٨٨م.
٥٠. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: البوصيري، أحمد بن أبي بكر (٨٤٠هـ)، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت ١٤٠٣هـ.
٥١. المصنف: ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد (٢٣٥هـ)، تحقيق حمد الجمعة، محمد إبراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، الأولى ١٤٢٥هـ.
٥٢. المصنف: عبد الرزاق بن همام (٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، الثانية ١٤٠٣هـ.
٥٣. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: ابن حجر، أحمد بن علي (٨٥٢ هـ)، رسائل جامعية بجامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، تنسيق سعد بن ناصر الشَّثري، دار العاصمة–دار الغيث، الرياض، الأولى ١٤١٩هـ.
٥٤. المعجم الأوسط: الطبراني، سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ)، تحقيق طارق عوض الله, عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
٥٥. المعجم الكبير: الطبراني، سليمان بن أحمد (٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الثانية.

٥٦. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد (١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الأولى ١٤٢٩هـ.
٥٧. المقاصد الحسنة: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (٩٠٢هـ)، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، الأولى ١٤٠٥هـ.
٥٨. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: الذهبي، محمد بن أحمد (٧٤٨هـ) تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، الأولى ١٣٨٢هـ.
٥٩. نخبة الفكر: ابن حجر (٨٥٢هـ)، تحقيق عبد المحسن القاسم، الأولى ١٤٤٢هـ.
٦٠. نشأة علم التاريخ عند العرب: الدوري، عبد العزيز، مركز زايد للتراث والتاريخ ١٤٢٠.

Alhadith Almawduei (Objective Hadith) According to Ibn Rajab in “Jami’ al-Ulum wa al-Hikam” Hadeeth Methodology Study

Abstract :

Ibn Rajab’s book “Jami’ al-Ulum wa al-Hikam” is considered magnificence in the emergence of the idea of “alhadith almawduei” (objective hadith) Which is considered a unique precedent in applying this idea.

This research aims to highlight the importance of this book on this topic, Because it is not used properly in this type of hadith.

With the grace of God, the research is considered the first research written on this topic according to Ibn Rajab.

Among the most important results of the research: Ibn Rajab’s work can be considered the first applied study of (objective hadith) Before this type of hadith was known by its contemporary name.

It can also be said that he is considered a pioneer in opening the horizons of study in (objective hadith) in contemporary studies.

Keywords : alhadith almawduei ,Ibn Rajab, Jami’ al-Ulum wa al-Hikam, al'arbaein alnawawia.